

إصلاح التشريعات الضامنة للإختيار الأمثل للنظام الإنتخابي

Reforming legislation guaranteeing the optimal choice of the electoral system

مازن ليلو راضي*، كلية الحقوق، جامعة النهريين، العراق

سرى عبد الكريم الجبوري، كلية الحقوق، جامعة النهريين، العراق

تاريخ إرسال المقال: 2020/08/27 تاريخ قبول المقال: 2020/08/31 تاريخ نشر المقال: 2020/11/04

المستخلص:

تعد الانتخابات الحرة والنزيهة أحد أهم العناصر المميزة للنظام الديمقراطي ، كونها الوسيلة الأساسية لإسناد السلطة في الحياة الديمقراطية المعاصرة ، ولا يمكن إجراء الانتخابات بدون وجود قانون إنتخابي يحدد مسارها ، ويعد النظام الإنتخابي من أهم وأكثر أجزاء القانون الإنتخابي أهمية إنطلاقاً من إن لكل نظام إنتخابي خصائص تميزه عن الآخر و له سلبياته أيضاً ، لذلك فإن تبني نوع معين من الأنظمة الانتخابية لايمكن أن يكون إعتباطاً وإنما نتيجة تظافر مجموعة عوامل منها السياسية والدينية والإجتماعية والثقافية والخارجية أيضاً للدولة المعنية ، وكذلك لما للنظام الإنتخابي من آثار عدة تبدو واضحة بعد إعلان نتائج الانتخابات ، فهو يحدد حجم الأحزاب السياسية المشاركة في العملية الانتخابية ، وتنعكس نتائجه في النهاية على أداء البرلمان والحكومة في تلبية تطلعات الناخبين ، وتستهدف هذه الدراسة الخوض في عمق الأنظمة الانتخابية ، ومن ثم بيان السياق للأنظمة الانتخابية في الانتخابات البرلمانية العراقية ، ومدى تأثيرها على الحياة السياسية.

كلمات مفتاحية: إنتخابات ، أنظمة إنتخابية ، برلمان ، حكومة إئتلافية ، تمثيل ، أقليات ، معايير دولية.

Abstract:

Free and fair elections are one of the most important elements of a democratic regime, for being a fundamental tool to assign authority in contemporary democratic life. Elections cannot be held without an electoral law that defines its course. Electoral system is considered as one of the most important component of the electoral law, due to the fact that each electoral system has characteristics that distinguish it from the others, beside its drawbacks. Therefore, the adoption of a specific form of electoral systems should not be based on an arbitrary measure, but rather derived from a combination of political, religious, social,

* المؤلف المرسل.

cultural and foreign factors in a certain country. Also, due to the impacts of the electoral system that revealed after the announcement of the election results, as it identifies the size of the political parties participating in the electoral process, and ultimately, its results are reflected on the performance of the parliament and government in meeting voters' aspirations. This study aims to thoroughly examine electoral systems, and then clarify the context of the electoral systems in the Iraqi parliamentary elections, and the extent of their impact on political life.

Key words: Elections, electoral systems, parliament, coalition government, representation, minorities, international standards

المقدمة:

في الإنتخاب هناك ناخبون يصوتون ومرشحون ينالون أصوات الناخبين ، لكن كيف نستطيع تحديد المرشحين الفائزين ومن ثم نتمكن من توزيع المقاعد النهائية بينهم ؟ تلك هي المشكلة التي تحاول حلها نظم الإنتخاب ،وتختلف تلك النظم وأساليبها من دولة إلى أخرى بسبب إختلاف الاسس والمقومات والايديولوجيات والفلسفات التي يقوم عليها كل نظام إنتخابي بل وحتى في الدولة الواحدة، قد تتعدد النظم الإنتخابية في الفترات الزمنية المختلفة لهذا تعتبر مسألة إنتقاء النظام الإنتخابي من أهم القرارات بالنسبة لأي نظام ديمقراطي ؛ ففي غالبية الأحيان يترتب على إنتقاء نظام إنتخابي معين تبعات هائلة على مستقبل الحياة السياسية في البلد المعني ولما تتمتع به النظم الإنتخابية من أهمية وتأثير على نتائج الإنتخابات لا بد من ان يكون تصميمها وفق عوامل مدروسة ، تبعاً لذلك سوف نتناول في هذا الموضوع ويكون الأول التعريف بالنظم الإنتخابية وبيان خصائصها وأهميتها والعوامل المؤثرة في إختيارها ، أما الثاني سيكون حول أنواع النظم الإنتخابية وأثارها ، أما الثالث سوف ينصرف إلى خصائص النظام الإنتخابي الأمثل و نتبعه بلمحة تاريخية عن النظم الإنتخابية المطبقة في العراق منذ 2005، ثم بعد ذلك ننهي دراستنا بخاتمة تتضمن أهم النتائج والمقترحات.

المطلب الأول: التعريف بالنظام الإنتخابي

إن الحكم على صلاحية وجدوى أي نظام إنتخابي يعتمد على مدى قدرة هذا النظام في الإستجابة للأوضاع السياسية والإجتماعية التي تمر بها الدولة المعنية ، حيث أنه كلما ساعد النظام الإنتخابي في التعبير عن الإرادة الشعبية كلما ساعد على تبلور مجالس تشريعية كفوءة تساهم في تبلور النظام الديمقراطي في الدولة ، وهذا مايفسر ما للنظام الإنتخابي من أهمية في نتائج العملية الإنتخابية وما له من تأثيرات في مجالات عدة ، وهذا ما سوف نتطرق اليه في هذا المطلب حيث سنقوم بتعرف النظام الإنتخابي وإستعراض أنواعه.

الفرع الأول: تعريف النظام الانتخابي

تعتبر النظم الانتخابية بمفهومها الحديث من النظريات حديثة العهد رغم قدم إمتداد اصولها في أئنا القديمة حيث كان الناس يجتمعون في ساحة البلدة ويختارون ممثليهم وحكامهم ، أما النظم الانتخابية بمفهومها الحديث بتقنياتها وآلياتها المتعددة فإن فورتها الكبرى وظهورها اللافت كان في أواخر القرن التاسع عشر وبدأ تحديداً في الدول الغربية⁽¹⁾

يوجد إختلاف بين الفقهاء في تعريف النظام الانتخابي بإختلاف الزاوية التي يُنظر إليها منه ، فهناك من ينظر إليه نظرة واسعة وهناك من يضيق من مفهومه

فالنظام الانتخابي بالمفهوم الواسع تلك المجموعة من القواعد القانونية التي تنظم وتحكم المسار الانتخابي في مختلف أشكاله بدءاً من أولى مراحلها وهي حق الإقتراع والترشيح والعمليات المادية للتصويت بما فيها العمليات التحضيرية له وأحكام الحملة الانتخابية وأنماط الإقتراع وأخيراً إعلان النتائج والشكاوى والطعون المتعلقة بالعملية الانتخابية بصورة نهائية⁽²⁾ والنظام الانتخابي بهذا المفهوم أعم وأشمل فهو ينصرف إلى العملية الانتخابية بأكملها.

كما يعرف النظام الانتخابي بأنه مجموعة المبادئ والقواعد والمؤسسات التي تنظم عملية الإلتخاب وتؤثر فيها⁽³⁾، وهناك من يرى فيه مجموعة القوانين التي تنظم سير العملية الانتخابية مثل قانون الأحزاب ونظام تحويل الأصوات وتوزيعها على المقاعد النيابية وشكل بطاقة الإقتراع وأنها من الوسائل السياسية والفعالة في تكوين هيكل النظام السياسي فمن خلالها يمكن التأثير في الخارطة الحزبية وعدد الأحزاب⁽⁴⁾

أما بالمفهوم الضيق فتعرف النظم الانتخابية بأنها آليات تتبع للتعبير عن إرادة الشعب عن طريق الإلتخابات وهذه النظم ضرورية لفرز وتحديد النواب المنتخبين لأن الإلتخابات تقتض وجود آليات لتوزيع المقاعد النيابية على المرشحين بعد تحديد الفائز من بينهم⁽⁵⁾

(1) د. عصام نعمة إسماعيل ، النظم الانتخابية ، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي ، منشورات زين الحقوقية ، الطبعة الثانية ، بيروت ، 2009 ، ص 257.

(2) مرتضى أحمد خضر ، النظام الانتخابي في العراق قضايا وإشكالات (دراسة تحليلية) ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ، المجلد الثاني ، السنة السادسة ، العدد عشرون ، ص 170.

(3) د. أحمد الدين ، الإلتخابات الديمقراطية وواقع الإلتخابات في الأقطار العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 ، ص 73.

(4) حيدر علي حسين ، مبادئ النظام الانتخابي في العراق ، أوراق سياسية ، نشرة شهرية تعنى بالدراسات السياسية تصدر عن قسم الدراسات السياسية في مركز دراسات وبحوث الوطن العربي ، العدد التاسع ، تشرين الأول ، 2004 ، ص 1.

(5) د. سعد الشرفاوي وعبد الله ناصيف ، نظم الإلتخابات في العالم ومصر ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، 1994 ، ص 79.

يعرف النظام الإنتخابي بأنه تلك التقنيات الرياضية التي تنظم شكل التمثيل في المؤسسات أو الهيئات المنتخبة ، وهي التقنيات التي تسمح بتحويل الأصوات إلى مقاعد في المجلس المراد تشكيلها⁽⁶⁾ وهو اي النظام الإنتخابي على ايسر مستوياته عبارة عن عملية ترجمة الأصوات المدلى بها في إنتخاب عام إلى مقاعد فاز بها الأحزاب أو المرشحون⁽⁷⁾ وبهذا المعنى يتوجب التفرقة بين (نظم التصويت) و(نظم الإنتخاب) و (نظم إحتساب الأصوات) ففي الوقت الذي ينصرف فيه مفهوم نظم التصويت الى الآلية المعتمدة في إلقاء الناخبين بأصواتهم إلى المرشحين في الإنتخابات ، يستوي في ذلك أن يكون التصويت فردياً أو بالقائمة ، نجد بالمقابل أن (نظم الإنتخاب) تنصرف إلى الآلية المتبعة في توزيع المقاعد النيابية بين المرشحين الفائزين ، يستوي في ذلك أن يكون بنظام الأغلبية أو التمثيل النسبي أو النظام المختلط (شبه النسبي) خلافاً لما هو عليه الحال بالنسبة إلى نظم إحتساب الأصوات والتي تنصرف إلى الطريقة او المعادلة الرياضية المتبعة في إحتساب الأصوات الإنتخابية ، كطريقة سانت ليغو وهوندت وغيرها⁽⁸⁾

وبناءً عليه يمكن القول أن النظام الإنتخابي يشكل الجسم العام أو الإطار العام الذي تنطوي تحت مفرداته كل من نظم التصويت ونظم إحتساب الأصوات ، إذ لا يعدو أن تكون كل من تلك النظم المذكورة عن كونها جزء من النظام الإنتخابي .وبهذا المعنى يعد النظام الإنتخابي من أمضى الوسائل لتقييد الحكام في الديمقراطيات المختلفة⁽⁹⁾.

الفرع الثاني: أنواع النظم الإنتخابية

تختلف النظم الإنتخابية والاساليب التي تعتمد عليها من دولة لأخرى بسبب إختلاف الظروف السياسية والإقتصادية والإجتماعية وطبيعة التكوين الإجتماعي والثقافي ومدى التقدم الحضاري والثقافة السياسية ، ونوع الأنظمة السياسية التي تحكم تلك الدول . ويحتاج النظام الديمقراطي الى إنتقاء نظام إنتخابي معين يتلاءم مع تلك الظروف والمتغيرات المحيطة بالبلاد ، لأن النظام الإنتخابي عبارة عن قواعد قانونية لا تتمتع بالديمومة ويمكن ان يتغير لأسباب عدة قد تكون حلاً لأزمات سياسية تعاني منها بعض الدول أو

(6) إرواء فخري عبد اللطيف ، مبادئ النظام الإنتخابي في العراق ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ، المجلد الثاني ، العدد الخامس ، 2010 ، ص3.

(7) أندرو رينولدز وآخرون ، أنواع النظم الإنتخابية ، ترجمة كرستينا خوشابا بتو ، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ، الطبعة الأولى ، أربيل ، 2007 ، ص23.

(8) د. مصطفى ناجي ، أثر قانون الإنتخابات لسنة 2005 وتعديلاته على خارطة السياسة للكتل العراقية ، مركز العراق للدراسات ، مطبعة الساقى ، بغداد ، 2017 ، ص32.

(9) موريس ديفريجييه ، النظم السياسية ، ترجمة أحمد حسيب مياس ، مؤسسة كامل مهدي للطباعة والنشر ، القاهرة ، بلا تاريخ طبع ، ص60 ، و د. منذر الشاوي : القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية ، مطبعة شفيق ، بغداد ، 1966 ، ص59.

تماشياً مع دعوات لإصلاح النظام الإنتخابي ، فتعددت تبعاً لذلك انواع النظم الإنتخابية⁽¹⁰⁾، ويكمن السبب الأساسي وراء هذا التعدد هو إن الإختيار بين نظام من الأنظمة يعني تفضيل واحد من الإعتبارات المتعددة⁽¹¹⁾ المراد تحقيقها من وراء العملية الإنتخابية⁽¹²⁾ وتتعدد نظم الإنتخابات المختلفة ولكنها تنقسم بالأساس إلى (12) نظام رئيسي⁽¹³⁾ ومع ذلك يمكن الحديث عن ثلاثة أنظمة تعد الأكثر شيوعاً في العالم وهي :-

أولاً: نظام الأغلبية.

ثانياً: النظام النسبي .

ثالثاً: النظام المختلط .

أولاً:- نظام الأغلبية

وهو من النظم الإنتخابية القديمة جداً حيث بدأ العمل بها مع نشوء البرلمانات الأولى في العالم وإمتد إستخدامها فترات زمنية طويلة⁽¹⁴⁾ ، هو أسلوب يفوز بموجبه المرشح الذي يحصل على أكثر عدد من الأصوات⁽¹⁵⁾ في حالة الإنتخاب الفردي، أو قائمة المرشحين التي تحرز أكثر الأصوات إذا كان الإنتخاب بالقائمة⁽¹⁶⁾، إن السمة المشتركة لنظام الأغلبية هي ضمان الفوز للمرشح الذي يصل أولاً، لأنه ينتخب المرشح الذي يحصل على أكثر عدد من الأصوات أما الذين يتبعونه فهم خاسرون⁽¹⁷⁾ إن الحديث عن نظام الأغلبية ليعني أن هناك تطابقاً في البرامج نظراً إلى التمايزات المختلفة التي تطبع البيئات المختلفة في الدول ، مما جعل منه نظاماً أكثرياً بنوعين هما نظام الإنتخاب الفردي ونظام الإنتخاب بالقائمة (اللائحة)

(10) د. يحيى الجمل ، الأنظمة السياسية المعاصرة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، بلا سنة طبع ، ص 141.
(11) ورغم إختلاف الأنظمة الإنتخابية إلا أن هناك مجموعة من الإعتبارات الرئيسة التي يمكن لعملية تصميم النظام الإنتخابي أن تعتمد عليها وتهتدي بها ومن أهمها (التمثيل ، الشفافية ، الشمولية ، العدالة) ولمزيد من التفصيل ينظر : د.منى جلال عودة ، النظم الإنتخابية البرلمانية المعتمدة في العراق بعد عام 2003 ، بحث منشور في مجلة آداب الفراهيدي ، العدد التاسع عشر ، آذار ، 2014 ، ص 411-416 وكذلك: كمال السيد قادر ، المباديء الأساسية للنظام الإنتخابي في العراق ، بحث منشور في مجلة الحوار المتمدن ، العدد 978 ، تشرين الأول ، 2004 ، ص 2.

(12) د. سعاد الشراوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 ، ص 172.
(13) لمزيد من التفاصيل عن النظم الإنتخابية في العالم ينظر إلى أندرو رينولدز وآخرون ، أنواع النظم الإنتخابية ، مصدر سابق ، ص 57 وما بعدها.

(14) د.جعفر إسماعيل حاجم ، المعالجة القانونية لتنظيم العجلة الإنتخابية (دراسة مقارنة) ، دار المدى للنشر ، بغداد ، 2016 ، ص 73.

(15) د. محمد سليم غزوي ، الوجيز في نظام الإنتخاب ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2000 ، ص 46.

(16) د.صالح جواد كاظم و علي غالب العاني ، الأنظمة السياسية ، بغداد ، 1990 ، ص 44.

(17) موريس ديفيرجييه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، الأنظمة السياسية الكبرى ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، 1992 ، ص 94.

1. نظام الإنتخاب الفردي :

يقوم هذا النظام على تقسيم البلاد إلى دوائر صغيرة نسبياً تعادل عدد المقاعد البرلمانية ، يراعى في تقسيمها مسألة أن يكون عدد الناخبين متساوياً فيقوم الناخب بإنتخاب مرشح واحد يمثله في الدائرة الإنتخابية التي يقيم فيها ويعد فائزاً من يحصل على أكثرية الأصوات⁽¹⁸⁾، وعلى سبيل المثال إذا كان عدد أعضاء المجلس النيابي المطلوب إنتخابه هو (500) عضو ، فيتم تقسيم إقليم الدولة إلى (500) دائرة إنتخابية يفوز في كل منها مرشح واحد فقط ويمكن -من الناحية النظرية- إنتخاب المرشح بصوتين فقط إذا حصل كل المرشحين الآخرين على صوت واحد فقط لكل منهم⁽¹⁹⁾ ولهذا فإن إجراء الإنتخابات وفقاً لهذه الطريقة يتم دائماً في جولة واحدة، وينطبق نظام الإنتخاب الفردي مع نظام الأغلبية⁽²⁰⁾ وتأخذ عدة دول بنظام التصويت الفردي في إنتخابات المجالس النيابية فيها ، نذكر على سبيل المثال فرنسا بالنسبة لإنتخابات النواب في الجمعية الوطنية ، وإنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية بالنسبة لإنتخابات أعضاء مجلس الكونجرس، وسوريا والجزائر ومصر⁽²¹⁾

2. نظام الإنتخاب بالقائمة (اللائحة)

يقضي نظام الإنتخاب بالقائمة تقسيم الدولة إلى دوائر إنتخابية كبيرة أو متوسطة يعطى لكل منها عدد من المقاعد يؤخذ في الإعتبار عدد الناخبين فيها وإعتماد نسبة محددة متساوية أو غير متساوية في عدد المقاعد⁽²²⁾ فيقلل عدد الدوائر الإنتخابية ويخصص لكل دائرة عدد من النواب يجري إنتخابهم في قائمة وفي هذه الحالة يقوم الناخب بإنتخاب نواب دائرته بواسطة قائمة يكتب فيها أسماء المرشحين اللذين يختارهم بالعدد الذي يحدده قانون الإنتخاب ، والإنتخاب بالقائمة يتخذ عدة أشكال⁽²³⁾

أ- **نظام الإنتخاب بالقائمة المغلقة (المجمدة) :** وفقاً لهذا النظام يكون على الناخب أن يدلي بصوته لصالح قائمة من القوائم المعروضة أمامه بكل ما فيها من أسماء ، أي إن الناخب أما أن يقبل القائمة كلها كما هي أو أن يرفضها كما هي ، دون أن يكون له الحق في إجراء أي تعديل فيها ، وغالبية

⁽¹⁸⁾ د.علي أحمد خليفة ، القانون الإنتخابي ، منطلقات الحقوق ومحددات المشاركة وتحديات التمثيل ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، 2017 ، ص 184-185.

⁽¹⁹⁾ د.صالح جواد الكاظم ، ود. علي غالب العاني ، مصدر سابق ، ص44.

⁽²⁰⁾ د. علي الشكراوي ، مادة النظم السياسية ، محاضرة ملقاة في كلية القانون ، جامعة بابل ، المرحلة الثانية ، 2011-2012

تاريخ الزيارة (2020/4/30) <http://www.uobablon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx>

⁽²¹⁾ د. جورج شفيق ساري ، النظام الأنتخابي على ضوء قضاء المحكمة الدستورية العليا ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2005 ، ص108.

⁽²²⁾ نعمان أحمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة السابعة ، ص318.

⁽²³⁾ د.عبد العزيز عليوي العيساوي ، نظم انتخاب مجلس النواب العراقي بعد عام 2003 ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، الطبعة الاولى ، 2013 ، ص 17.

الدول التي تأخذ بنظام التصويت بالقائمة تطبق نظام القوائم الحزبية المغلقة مثل العراق والنمسا والبرتغال والسويد⁽²⁴⁾.

والحقيقة إن هذا النوع بعيد كل البعد عن الديمقراطية الحقيقية ، إذ يقوم الناخب بالإقتراع للقائمة مع أنها تحوي المرشحين غير الجديرين بتمثيل المواطنين في المجلس النيابي ويعد ذلك سلباً لحرية الناخب في إختيار المرشحين أو إعادة ترتيب القائمة.

ب- نظام الإنتخاب بالقائمة المفتوحة (المعدلة) : في هذا النظام يستطيع الناخب أن يختار مرشحيه من مختلف القوائم المتنافسة ، أي إن الناخب يشكل قائمته الموازية لعدد المقاعد المخصصة للدائرة عن طريق التشطيب⁽²⁵⁾ كذلك يستطيع الناخب المزج بين القوائم المختلفة فيسمح له بشطب إسم أو أكثر من القائمة وإضافة إسم أو أكثر إليها من القوائم الأخرى، كذلك يستطيع الناخب تعديل وترتيب اسماء المرشحين في القائمة وذلك بأن يضع الناخب في مقدمة القائمة الأسماء التي يفضلها ، والتي يرى لها فرصة أكبر في الفوز⁽²⁶⁾، وتعتبر سويسرا ولبنان مثلاً لتطبيق هذا النوع من القوائم⁽²⁷⁾

ويأخذ نظام الإنتخاب بالأغلبية بنوعيه الفردي وبالقائمة ، صورتين في كيفية إعتداد الأغلبية هما نظام الأغلبية البسيطة أو النسبية (ذو الدور الواحد) ونظام الأغلبية المطلقة (ذو الدورين)

الصورة الأولى: نظام الأغلبية البسيطة أو النسبية (ذو الدور الواحد)

يعد هذا النظام أبسط الأنظمة الإنتخابية المعروفة حتى الآن ، ويصفه بعض المختصين بنظام الفوز المضمون⁽²⁸⁾، وذلك بإعتبار المرشح الفائز هو الذي يحصل على أكثر الأصوات ، بغض النظر عن مجموع الأصوات التي حصل عليها بقية المرشحين مجتمعين ، ولأن النتيجة تعرف من الدور الأول وُصِف هذا النوع بأنه يتم على دور واحد⁽²⁹⁾ فلو كان هناك دائرة إنتخابية عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم (5000) ناخب وحصل المرشح الأول على (1500) صوت والمرشح الثاني على (1000) صوت والمرشح الثالث على (900) صوت والرابع على (800) صوت فإن المرشح الأول هو الذي يفوز

(24) سعد مظلوم العبدلي ، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات ، مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2018 ، ص 79-80.
(25) أي السماح للناخب بشطب إسم أو أكثر من القائمة التي يريد التصويت لصالحها ، دون أن يكون بإستطاعته وضع إسم من قوائم أخرى بدلاً منها. د.سعد مظلوم العبدلي ، مصدر سابق ص81.

(26) د.غسان بدر الدين وعلي عواضة ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، دار الحقيقة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ص162.

(27) في لبنان يكون الناخب حراً في تكوين قائمته كما يريد من شتى الأحزاب كما يشاء ، لكنه مقيد بالقيود الطائفية وحدها فإعراعي العدد المطلوب من كل طائفة ، ينظر د.شوكت أشتي ، التحالفات الإنتخابية مسارات متناقضة ومصير مجهول ، بحث منشور ضمن كتاب (التحولات الإنتخابية في لبنان 2005 في خضم التحولات المحلية والاقليمية) المركز اللبناني للدراسات ، بيروت ، 2017 ، ص61.

(28) د.فلاح اسماعيل حاجم ، المعالجة القانونية لتنظيم العجلة الإنتخابية ، دراسة مقارنة ، دار المدى للنشر ، 2006 ، ص74.

(29) محمد سليم غروي ، مصدر سابق ، ص46.

بمقعد في تلك الدائرة على الرغم من إن بقية المرشحين الآخرين مجتمعين حصلوا على أكثر من نصف عدد الأصوات وهذا الأمر نفسه يطبق في حال الإنتخاب على أساس القائمة ونظراً لبساطة طريقة تحديد الفائز فإننا لانختلج إعادة الإنتخاب بسبب حسم النتيجة من الجولة الأولى⁽³⁰⁾ وقد وجد هذا النظام في كثير من الدول، مثل الولايات المتحدة الأمريكية والهند وإيطاليا⁽³¹⁾.

الصورة الثانية: نظام الأغلبية المطلقة (نو الدورين)

يقصد بنظام الأغلبية المطلقة فوز المرشح أو القائمة التي تحصل على نصف عدد الأصوات الصحيحة التي إشتراك بالانتخابات، لذلك لا يعد المرشح فائزاً في هذا النظام إلا إذا حصل على الأغلبية المطلقة للأصوات، أي بمعنى أنه يلزم لفوز أحد المرشحين أن ينال بمفرده أصواتاً تفوق مجموع الأصوات التي حصل عليها بقية المرشحين⁽³²⁾.

فلو إفترضنا وجود (ثلاثة مرشحين) و كان النظام يقوم على أساس الإنتخاب الفردي أو (ثلاث قوائم) إذا كان النظام يقوم على أساس الإنتخاب بالقائمة وحصل المرشح الأول أو القائمة الأولى على (3000) صوت، ونال المرشح الثاني أو القائمة الثانية (1500) صوت ، وحصل المرشح الثالث أو القائمة الثالثة على (1000) صوت فإن المرشح الأول أو (القائمة الأولى) هو الذي يفوز في المعركة الإنتخابية لأن هذا المرشح أو (تلك القائمة) يكون قد حصل على أكثر من نصف عدد الأصوات أي أنه قد حصل على أصوات تفوق في مجموعها مجموع عدد الأصوات التي حصل عليها كل من المرشحين الآخرين أو القائمتين الأخرتين⁽³³⁾، أما إذا لم يحصل أي مرشح على أغلبية مطلقة فتجري إنتخابات جولة ثانية من التصويت ويتم الإعلان عن الفائز في الجولة الثانية بإعتباره منتخباً⁽³⁴⁾، وتتم إعادة الإنتخابات بأحد الأسلوبين فقد يتطلب النظام المعمول به ضرورة إعادة بين جميع المرشحين (أو بين جميع القوائم) وقد يكتفي فقط بالإعادة بين المرشحين الأول والثاني (أو بين القائمتين الأولى والثانية) اللذين حصلوا على أكثر الأصوات ، وقد تشترط بعض النظم لفوز المرشح في حالة الإعادة ضرورة حصول الأغلبية المطلقة (50% + 1) وقد لا تشترط بعض النظم هذا الأمر⁽³⁵⁾ ، وتعتبر فرنسا هي البلد الذي يقترن إسمه عادة مع نظام الجولتين⁽³⁶⁾.

(30) د. نعمان أحمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص 325.

(31) د. علي أحمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 189.

(32) حيدر عبد الله عبود جابر الأسدي ، التنظيم القانوني لأنتخاب اعضاء مجالس المحافظات (دراسة مقارنة) منشورات زين الحقوقية ، الطبعة الاولى ، 2016 ، ص 59.

(33) د. هاني علي الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة العاشرة ، 2014 ، ص 209.

(34) International Foundation For Electronical Systems (IFES) ، the impact of electronical design on the legislature, Web site: www.ifes.com

(35) د.هاني علي الطهراوي ، مصدر سابق ، ص 209.

(36) د.بسعاد الشرقاوي و د.عبد الله ناصيف ، مصدر سابق ، ص 88.

لذلك وبعد أن تطرقنا إلى صور نظام الأغلبية ومن خلال ذلك سوف نبين أهم مميزاته وعيوبه وعلى النحو الآتي:

1- أهم مميزات نظام الأغلبية

ويمكن إجمال أهم مميزات نظام الأغلبية في عدة نواحٍ وهي :-

أ- إن الحسنة الأولى في هذا النظام الإنتخابي تنتج عن بساطته رغم بعض التعديلات التي أضيفت إليه قد أضفت عليه نوعاً من التعقيد كالقائمة المفتوحة أو تركيب الناخب للائحته دون التقيد بالتحالفات الإنتخابية القائمة⁽³⁷⁾.

ب- معرفة الناخبين بالمرشحين، خاصة في الحالة التي يكون فيها الإقتراع فردي أو عندما تكون الدائرة الإنتخابية صغيرة وقليلة السكان، من هذه الرؤية يمكن القول بأن المرشح يمثل ناخبه حقاً وكذلك يساهم في إضعاف تأثير الأحزاب في تعيين المرشحين⁽³⁸⁾.

ج- يوفر للناخبين اختياراً واضحاً بين حزبين أساسيين ، حيث يفرز هذا النظام وجود الثنائية الحزبية⁽³⁹⁾ ، وتظهر نتيجة لذلك ظاهرة التناوب أو التعاقب بين الحزبين الرئيسيين في الحكم والمعارضة

د- يؤدي الى نهوض معارضة برلمانية متماسكة ،تقوم بدورها الرقابي بصورة دقيقة وتقدم نفسها كبديل واقعي عن الحكومة⁽⁴⁰⁾.

هـ - يقلل فرص قيام حكومات إئتلافية ، مما يؤدي بالنتيجة الى تشكيل حكومات قوية غير مضطرة لتقديم تنازلات لشركائها في الإئتلافات⁽⁴¹⁾.

2- أهم عيوب نظام الأغلبية :

يمكن إجمال عيوب نظام الأغلبية في الآتي :

أ- فقدان عدالة التمثيل ؛ إذ إنه يؤدي إلى زيادة نسبة تمثيل الأكثرية وإضعاف نسبة تمثيل الأقلية ولهذا السبب تتمسك به الأحزاب الكبيرة⁽⁴²⁾ وهو يؤدي أيضاً إلى إعطاء الحزب الذي يحصل على الأكثرية الإنتخابية أكثرية برلمانية تفوق ما حصل عليه من أصوات ، وإذا حصل الحزب على أكثرية إنتخابية ساحقة يحتكر كل المقاعد النيابية ، ما يمنع من تحقيق العدالة في

⁽³⁷⁾ د. عصام نعمة إسماعيل ، مصدر سابق ، ص 34.

⁽³⁸⁾ د.عبدو سعد وآخرون ، النظم الإنتخابية ، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الإنتخابي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، 2005 ، ص 201.

⁽³⁹⁾ د.سعد مظلوم عبد الله العبدلي ، مصدر سابق ، ص 89.

⁽⁴⁰⁾ د.عبدو سعد وآخرون ، مصدر سابق ، ص 200.

⁽⁴¹⁾ أندرو رينولدز وآخرون ، مصدر سابق ، ص 74.

⁽⁴²⁾ مثال ذلك يكون من النادر ان يعمد حزب ما على ترشيح مواطن أسود في منطقة ذات أغلبية بيضاء في بريطانيا والولايات المتحدة ، لمزيد من التفصيل ينظر د.عصام نعمة إسماعيل ، مصدر سابق ، ص 354.

توزيع المقاعد النيابية بين الأحزاب الرئيسية وهذا يعني أن نظام الأغلبية يحول دون تمثيل قسم كبير من الناخبين⁽⁴³⁾.

ب- إستبعاد المرأة من البرلمان ، حيث تؤثر ظروف (أكثر المرشحين قبولاً) أيضاً في إنتخاب المرأة ، فعادة ماتقل إحتتمالات ترشيح حزب ما لإمرأة إذا كانت هيكلية الحزب يسيطر عليها الرجال⁽⁴⁴⁾.

ج- يزيد فرصة القيادات الدينية والقبلية والشخصيات الإجتماعية في الفوز بالمقاعد النيابية في الدوائر الانتخابية الصغيرة.

د- إهدار نسبة كبيرة من الأصوات التي لاتذهب نحو إنتخاب أي مرشح، عندما يشعر مؤيدو أحد أحزاب الأقلية بأنه ليس لهم أمل في إنتخاب مرشحهم فيمتنعون عن المشاركة⁽⁴⁵⁾.

ثانياً:- نظام التمثيل النسبي

يعد نظام التمثيل النسبي من أكثر أنظمة الإنتخاب التي تتناولها أقلام الفكر القانوني والسياسي⁽⁴⁶⁾ ودعا إليه من الكتاب والفقهاء الذين يؤمنون بضرورة جعل المجلس النيابية مرآة حقيقية تعكس صورة المجتمع بشكل صحيح ويعد النظام الإنتخابي النسبي أقدم الأنظمة الإنتخابية وأول ماطبق في بلجيكا عام 1899⁽⁴⁷⁾، وجرت العادة على تعريف النظام النسبي إنطلاقاً من هدفه ، وهو إعطاء كل حزب أو مجموعة عدد

(43) لو إفترضنا في أحسن الأحوال- أن عدد المرشحين في إحدى الدوائر كان قليلاً، فإن أحدهم يخسر حتى لو حصل على 49% من الأصوات لمجرد أن منافسه نال 51% ففي هذا النظام من يربح ولو بفارق ضئيل يربح كل شيء، ومن يخسر ولو بفارق ضئيل يخسر كل شيء، إذ أنه يضخم الانتصار ويضخم الهزيمة ، ولذلك يعتبر مجحفاً بحق الأحزاب ، فقد يحصل مرشحوا حزب ما على نسبة معتدلة من الأصوات في جميع الدوائر الإنتخابية من دون أن يتمكنوا من الفوز في أي منها ، وبالتالي يبقى هذا الحزب من دون أي تمثيل في البرلمان ، مع أنه يمثل شريحة مهمة من الناخبين ، وهو لاينصف الأحزاب الصغيرة والمتوسطة الحجم؛ إذ أن أصوات ناخبها غالباً تكون موزعة على مختلف الدوائر وقد لا تكفي لإختراق أي واحدة منها والفوز بها. وبمخض عن ذلك مظاهر خطيرة تتجلى في صدور القوانين عن أغلبية غير حقيقية لاتمثل الأغلبية الشعبية ولاتعبر عن طموحاتهاورغباتها من جهة ، وحكومة تمثل أقلية شعبية تقبض بيدها على مقاليد الحكم وتتمتع بالسلطة من جهة أخرى وهذا يعتبر في الواقع تزييفاً واقعياً للديمقراطية يستند إلى نظام إنتخابي قانوني. لمزيد من التفصيل ينظر نادر عبد العزيز شافي ، الأنظمة الإنتخابية ومميزات كل منها ، بحث منشور في مجلة نحن والقانون ، العدد 328 ، بيروت ، لبنان ، 2012 ، ص2.

(44) ففي دراسة سنوية أعدها إتحاد البرلمانات الدولي (Inter – Parliamentary Union) حول (النساء في البرلمان) في حزيران 2004، أن المرأة تشكل نسبة 4.14% من أعضاء البرلمانات في الديمقراطيات الراسخة التي تستخدم نظام (الفائز الأول)، ولكن الرقم يتضاعف إلى نسبة 6.27% تقريباً في البلدان التي تستخدم أحد أشكال التمثيل النسبي ، ينظر أندرو رينولدز وآخرون ، مصدر سابق ، ص 75.

(45) د.عبدو سعد وآخرون ، مصدر سابق ، ص206.

(46) د.نعمان أحمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص 189.

(47) والسويد عام 1908، وانتشرت موجة التمثيل النسبي بصورة واسعة بعد الحرب العالمية الاولى فتم لقراره في دستور فايمر سنة 1919، وطبقته كل من هولندا والنرويج والدانمارك والمانيا الغربية بعد الحرب العالمية الثالثة، وهذا النظام عُمل به في إنتخابات مجلس النواب العراقي 2005 و 2010. لمزيد من التفاصيل ينظر د.سرهنگ حميد البرزنجي ، الأنظمة الانتخابية والمعايير القانونية الدولية لنزاهة الانتخابات ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 2015 ، ص151.

من المقاعد يتناسب مع قوتها العددية⁽⁴⁸⁾ ، ويفترض التمثيل النسبي الأخذ بنظام الإنتخاب بالقائمة، ولا يكون الفوز للقائمة التي تحصل على أكثرية الأصوات في الإنتخابات أو على الأغلبية المطلقة للأصوات المعطاة - كما هو الشأن في نظام الأغلبية- ولكن توزع المقاعد المخصصة للدائرة الإنتخابية على القوائم المختلفة كل منها بحسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها⁽⁴⁹⁾، وهذا ما يبين أن نظام التمثيل النسبي يضمن للأحزاب السياسية الصغيرة الوصول إلى البرلمان وحصولها على بعض المقاعد⁽⁵⁰⁾ ، فلو إفترضنا أن دائرة معينة خصص لها (6) مقاعد وبها (180,000) من الناخبين وكانت النتائج كالتالي :

قائمة الحزب (أ) حصلت على (90,000) صوت ، قائمة الحزب (ب) حصلت على (60,000) صوت ، قائمة الحزب (ج) حصلت على (30,000) صوت ، فإن توزيع المقاعد يكون وفقاً لنظام التمثيل النسبي : الحزب (أ) يحصل على (3) مقاعد ، والحزب (ب) يحصل على مقعدين، والحزب (ج) يحصل على مقعد واحد ، أما في حالة نظام الأغلبية النسبية فإن الحزب (أ) هو الذي يفوز بالمقاعد الستة جميعاً.

ويضمن النظام النسبي تمثيل الأقليات السياسية⁽⁵¹⁾ بجانب حزب الأغلبية وذلك بأن يظفر كل حزب بعدد من المقاعد النيابية بنسبة ما حصل عليه من أصوات بجانب حزب الأغلبية حتى يتحقق جوهر الديمقراطية وتأتي المشاركة السياسية ثمارها⁽⁵²⁾.

والإنتخاب الفردي لا يصلح في حالة الأخذ بالتمثيل النسبي⁽⁵³⁾، الذي لا يمكن أن يعمل إلا في إطار القائمة وهو في هذه الحالة يأخذ صوراً متعددة⁽⁵⁴⁾ ، ويكون توزيع المقاعد بين القوائم المتنافسة بنسبة عدد

(48) د. حمدان محمد سيف الغفلي ، صناعة الانتخابات في دولة الإمارات العربية المتحدة ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 2016 ، ص 150.

(49) دثروت بدوي ، النظم السياسية ، الجزء الأول ، النظرية العامة للنظم السياسية ، دار النهضة العربية ، 1964 ، ص 234.

(50) د. نعمان أحمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص 327.

(51) ولا يمكن إعتبار نظام التمثيل النسبي نظاماً لتمثيل الأقليات وحسب ، بل يمكن أن يُعتبر نظام لـ (تعدد الأغليات) وليس أغلبية واحدة كما هو الحال في نظام الأغلبية ، لأن نظام التمثيل النسبي يمكن أن يأتي بعدة أغليات يضم كل منها عدد مُعتبر من الأنصار ، لمزيد من التفصيل ينظر د.محمد أحمد إسماعيل ، الديمقراطية و دور القوى النشطة في الساحات السياسية المختلفة ، المكتب الجامعي الحديث ، 2010 ، ص 376.

(52) Resources designed for teaching about electoral system citizens Assembly on Electoral reform,2003

(53) د. عبد الكريم علوان ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2009 ، ص 196.

(54) فقد يأتي مع القوائم المغلقة حين يلتزم الناخب التصويت على إحدى القوائم المرشحة دون أن يكون له الحق في إدخال أية تعديلات عليها، بحيث يتقيد بترتيب الأسماء التي تتضمنها القائمة . كما يحق للناخب تغيير ترتيب أسماء القائمة التي وقع إختياره عليها وفقاً لوجهة نظره الشخصية إزاء المرشحين وفي هذه الحالة يسمى التمثيل النسبي مع التفضيل ، وقد يكون نظام التمثيل النسبي مع المزج بين القوائم الذي يتيح للناخب حق تكوين قائمة من أسماء المرشحين ولو كانوا من قوائم مختلفة، ولا يتقيد بقائمة حزب معين، بعكس الحال في القوائم المغلقة التي تقيد الناخب وتدفعه لإنتخاب إحدى القوائم دون

الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة ، بطريقتين هما : التمثيل النسبي التقريبي والتمثيل النسبي الكامل وهناك طريقة التمثيل النسبي من دون قائمة وعلى النحو الآتي:

1. التمثيل النسبي التقريبي

تقسم الدولة في هذا النظام إلى دوائر، تقوم كل دائرة بإنتخاب نوابها على أساس قوائم حزبية في كل دائرة ، وليس للأحزاب تقديم قوائم على المستوى القومي كما هو الحال في التمثيل النسبي الكامل⁽⁵⁵⁾ ويعد هذا الأسلوب أكثر الأساليب إنتشاراً وفيه توزع المقاعد في كل دائرة على مرحلتين ، في المرحلة الأولى توزع المقاعد بناءً على القاسم الإنتخابي ، وفي المرحلة الثانية توزع المقاعد الباقية على أساس أكبر البواقي أو طريقة أكبر المتوسطات وطريقة هوندت وطريقة سانت ليغو⁽⁵⁶⁾، وعلى النحو التالي:

أ- **توزيع المقاعد بناءً على القاسم الإنتخابي** : في هذه المرحلة يكون توزيع المقاعد الإنتخابية بين القوائم المتنافسة في الدائرة الإنتخابية على أساس القاسم الإنتخابي وهو الرقم الذي نحصل عليه من خلال قسمة عدد الأصوات الصحيحة المعطاة في الدائرة الإنتخابية على عدد المقاعد المخصصة لتلك الدائرة، والذي يمثل الحد الأدنى اللازم لأي قائمة حزبية من أجل الحصول على مقعد واحد ، وتأسيساً على ذلك يكون توزيع المقاعد المخصصة للدائرة الإنتخابية على القوائم المتنافسة بقدر عدد المرات التي تحصل فيها كل قائمة على القاسم الإنتخابي⁽⁵⁷⁾ ، فإذا كان عدد الأصوات الصحيحة المعطاة في الدائرة الإنتخابية هو (100000) صوت ، وكان مخصص لها (5) مقاعد فإن القاسم الإنتخابي يكون $(2000=5/100000)$ صوت ، ولنفترض ان ثلاث قوائم تقدمت للإنتخابات وحصلت كل قائمة على النتائج الآتية :

القائمة الأولى : $2000/5500=2$ (مقعد) ، ويبقى لها (1500) صوت

القائمة الثانية : $2000/2800=1$ (مقعد) ، ويبقى لها (8000) صوت

الثالثة : $2000/1700=$ صفر (مقعد) ، ويبقى لها 1700 صوت لأن عدد الأصوات التي حصلت عليها أقل من القاسم الإنتخابي الذي يؤهل القائمة للحصول على مقعد واحد ، وبذلك تكون قد وُزعت ثلاثة مقاعد من أصل خمسة وبقي مقعدان شاغران والتساؤل الذي يطرح هنا هو كيف يتم توزيعهما؟

سواها ، ولمزيد من التفصيل ينظر د.منعم صاحي العمار ، العراق وإستحقاق المصير المقبل دراسة في مقتضيات التهيئة لأنتخابات كانون الثاني 2005 ، مركز المستقبل للدراسات والبحوث ، الطبعة الأولى ، 2004 ، ص 92.

(55) د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، النظام الإنتخابي الأنسب لعراق ديمقراطي ، الطبعة الثانية ، المكتبة القانونية ، بغداد ، 2017 ، ص 47.

(56) د. صالح حسين علي العبد الله ، الانتخابات كاسلوب ديمقراطي لتداول السلطة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2019 ، ص 128.

(57) د. سعاد الشرقاوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، القاهرة ، 2007 ، ص 158.

ب- توزيع المقاعد التي لم توزع على أساس القاسم الانتخابي : هنالك طرائق عديدة في هذه المرحلة لتوزيع المقاعد المتبقية على القوائم المتنافسة في الدائرة الانتخابية أهم هذه الطرائق هي :-
الطريقة الأولى : أكبر البواقي : ووفقاً لهذه الطريقة تمنح المقاعد المتبقية الى القوائم التي لديها أكبر باقي من الأصوات ، أي إن المقاعد المتبقية تخصص للقوائم التي لها بواقي أكثر قريباً من القاسم الانتخابي وبالترتيب⁽⁵⁸⁾، وبالرجوع الى المثال السابق فإن القائمة الثالثة التي لديها أكبر باقي الأصوات (17000) تحصل على واحد من المقاعد المتبقية ، ويكون المقعد الثاني من نصيب القائمة الأولى كون باقي الأصوات لديها هو (15000) وهو ثاني أكبر البواقي ، وعليه فإن التوزيع النهائي للمقاعد سيكون :
 القائمة الأولى : ثلاثة مقاعد ، القائمة الثانية : مقعد واحد ، القائمة الثالثة : مقعد واحد

وقد قيل إن هذه الطريقة تساعد على دعم الأحزاب الصغيرة وتشجيعها على المشاركة في المجالس النيابية ، إذ رغم عدم حصولها على أصوات تعادل القاسم الانتخابي ، يمكن لها أن تجمع أصوات تمثل باقياً له وزنه في المرحلة الثانية لتوزيع المقاعد⁽⁵⁹⁾.

الطريقة الثانية : طريقة المعدل الأقوى (أكبر المتوسطات) : وفقاً لهذه الطريقة تعطى المقاعد التي لم يتم توزيعها على أساس القاسم الانتخابي للقوائم التي حصلت على أقوى معدل، وللحصول على المعدل الأقوى يعطى مقعد وهمي افتراضي لكل قائمة ثم يحسب معدل كل قائمة بقسمة عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة على عدد المقاعد الجديدة (المقاعد التي حصلت عليها بناءً على القاسم الانتخابي + مقعد افتراضي وهمي) والقائمة التي التي يكون لها أقوى معدل هي التي تحصل على مقعد إضافي من المقاعد المتبقية من المرحلة الأولى⁽⁶⁰⁾

وبتطبيق هذه الطريقة على مثالنا السابق تكون النتيجة كالاتي :

- القائمة الأولى : 55000 صوت / 2 مقعد + 1 مقعد افتراضي = 18333 صوت.
 - القائمة الثانية : 28000 صوت / 1 مقعد + 1 مقعد افتراضي = 14000 صوت.
 - القائمة الثالثة : 17000 صوت / 1 مقعد + 1 مقعد افتراضي = 17000 صوت.
- ومنه يتبين أن القائمة الأولى حصلت على المعدل الأقوى فتفوز بواحد من المقعدين المتبقين وتكون النتيجة

القائمة الأولى : ثلاثة مقاعد ، والقائمة الثانية : مقعد واحد ، والقائمة الثالثة : مقعد واحد والمجموع يكون أربعة مقاعد ، أما المقعد الخامس حتى تفوز به إحدى القوائم فإنه يلزم إتباع نفس الطريقة أعلاه على النتائج الأخيرة وكما يأتي

(58) د. منذر الشاوي ، الإقتراع السياسي ، منشورات العدالة ، الطبعة الأولى ، بغداد ، 2001 ، ص 78.
 (59) موريس دوفرليه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري والأنظمة السياسية الكبرى ، مصدر سابق ، ص 97.
 (60) د. صالح حسين العبد الله ، مصدر سابق ، ص 130.

- القائمة الأولى : 55000 صوت / 3 مقعد + 1 مقعد افتراضي = 13750 صوت
 - القائمة الثانية : 28000 صوت / 1 مقعد + 1 مقعد افتراضي = 14000 صوت
 - القائمة الثالثة : 17000 صوت / صفر صوت + 1 مقعد افتراضي = 1700 صوت
- المعدل الأقوى في هذه المرة كان للقائمة الثالثة ، لذلك هي تفوز بالمقعد الثاني الشاغر ويكون التوزيع النهائي للمقاعد على أساس هذه الطريقة هو :
- القائمة الأولى : ثلاثة مقاعد.
 - القائمة الثانية : مقعد واحد.
 - القائمة الثالثة : مقعد واحد

والمجموع خمسة مقاعد وهو عدد المقاعد المخصصة لهذه الدائرة الإنتخابية ، وعلى عكس طريقة أكبر البواقي فإن هذه الطريقة تخدم الأحزاب الكبيرة وإن كانت كلاهما تؤديان إلى تمثيل نسبي تقريبي ولا تحققات تمثيل دقيق يتناسب فيه عدد المقاعد مع عدد الأصوات⁽⁶¹⁾.

الطريقة الثالثة : طريقة هوندت : وهي طريقة رياضية متقدمة ابتكرها عالم الرياضيات البلجيكي هوندت⁽⁶²⁾ تعطي نتائج مشابهة لنتائج طريقة المعدل الأقوى مع الإختلاف تساعد على الوصول الى الناتج النهائي بصورة مباشرة وعلى مرحلة واحدة⁽⁶³⁾ ، وبناءً على هذه الطريقة يتم توزيع المقاعد الإنتخابية بقسمة عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة على عدد المقاعد المخصصة لتلك الدائرة أي تقسم على (1، 2، 3، 4،) الى ان يستنفذ عدد المقاعد ، ثم نقوم بترتيب النسب التي حصلنا عليها ترتيباً تنازلياً إلى أن نصل الى القاسم أو المتوسط وهو عدد المقاعد المخصصة⁽⁶⁴⁾.
 وبتطبيق هذه الطريقة على مثالنا السابق نقوم بتقسيم عدد الأصوات الصحيحة لكل قائمة على الأعداد (1، 2، 3، 4، 5) وهو عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الإنتخابية، وبالطريقة الآتية :

⁽⁶¹⁾ حسن لقمان عجاج عبد الله القيسي ، دور النصوص التشريعية في بيان فاعلية النظام الإنتخابي ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والعلوم السياسية ، قسم القانون ، جامعة الأنبار ، 2019 ، ص 49.

⁽⁶²⁾ (Vector D.Hondt) كان استاذ القانون المدني في جامعة Gant البلجيكية ، ومولع بالحساب والرياضيات ، وقام بناءً على طلب من وزير العدل البلجيكي انذاك (هيرفن) بوضع طريقة لتوزيع المقاعد النيابية بصورة مباشرة في الإنتخابات التي تأخذ بالتمثيل النسبي ، وعرفت منذ ذلك الوقت هذه الطريقة بطريقة هوندت ، وادخلت الى القانون الإنتخابي البلجيكي سنة 1899 ، لمزيد من التفاصيل يراجع بهذا الصدد : د. علي غالب العاني ود. صالح جواد ، الأنظمة السياسية المرجع السابق ، ص 97.

⁽⁶³⁾ أندريه هوريو ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، الجزء الأول ، ترجمة علي مقلد وآخرون ، الطبعة الثانية ، 1977 ، ص 271.

⁽⁶⁴⁾ د. عبد العزيز علي العيسوي ، مصدر سابق ، ص 54.

القائمة	عدد الأصوات/1	عدد الأصوات/2	عدد الأصوات/3	عدد الأصوات/4	عدد الأصوات/5
القائمة الأولى	55000	27500	18333	13750	11000
القائمة الثانية	28000	14000	9333	7000	5600
القائمة الثالثة	17000	8500	5667	4250	3400

ولغرض إستخراج القاسم المشترك نقوم بترتيب النتائج أعلاه تنازلياً لغاية العدد الخامس والذي سيكون هو القاسم المشترك وكما يأتي :

$$1- (55000) ، 2- (28000) ، 3- (27500) ، 4- (18333) ، 5- (17000)$$

إذن القاسم الإنتخابي المشترك هو (17000) ولمعرفة عدد المقاعد التي ستحصل عليها كل قائمة نقسم عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة على القاسم المشترك وكالآتي:

- القائمة الأولى : $17000 / 55000 = 3$ مقاعد
- القائمة الثانية : $17000 / 28000 = 1$ مقعد.
- القائمة الثالثة : $17000 / 17000 = 1$ مقعد

ومن مزايا هذه الطريقة انها تحدد نتائج توزيع المقاعد الإنتخابية على القوائم المتنافسة بخطوة واحدة ، لكن النتائج التي تؤدي اليها لا تختلف عن النتائج التي تؤدي اليها طريقة المعدل الأقوى⁽⁶⁵⁾.
الطريقة الرابعة : طريقة سانت ليغو : تم انتقاد طريقة هوندت بأنها تخدم الأحزاب الكبيرة على حساب الأحزاب الصغيرة ، ومن أجل تلافي هذا الأنتقاد أخذت بعض الدول بطريقة سانت ليغو⁽⁶⁶⁾ وهي صيغة معدلة من طريقة هوندت لغرض تحقيق العدالة في التوزيع حيث بموجبها يكون تقسيم عدد الأصوات الصحيحة لكل قائمة على الأعداد الفردية (1، 3، 5، 7،) وبحسب عدد المقاعد المخصصة لتلك الدائرة ، وجرى تعديل بسيط على طريقة سانت ليغو بأن يتم التقسيم على الأعداد (1، 4، 3، 5، 7 ،) وأيضاً بحسب عدد المقاعد المخصصة ، وبعد حصر نتائج عملية القسمة يتم ترتيب النتائج تنازلياً ، حتى نهاية عدد المقاعد ، ويكون عدد المقاعد المخصصة لكل قائمة بعدد نواتج القسمة التي ظهرت في الترتيب التنازلي التابعة لها⁽⁶⁷⁾.

(65) حسن لقمان عجاج عبد الله القيسي ، مصدر سابق ، ص50.

(66) تم الاخذ بها لأول مرة في الدنمارك عام 1910 ، ثم تبعتها النرويج والسويد عام 1951 انظر د. عصام نعمة إسماعيل ، مصدر سابق ، ص 396.

(67) د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، مصدر سابق ، ص 60 و 61.

وبتطبيق هذه الطريقة على مثالنا السابق تكون النتائج -بعد تقسيم عدد الأصوات الصحيحة لكل قائمة على الأعداد الفردية (1,4 ، 3 ، 5) بإعتبار أن المقاعد المخصصة هي (5) -كالآتي

القائمة	عدد الأصوات	عدد الأصوات/1,4	عدد الأصوات/3	عدد الأصوات/5
القائمة الأولى	55000	39285	18333	11000
القائمة الثانية	28000	20000	9333	5600
القائمة الثالثة	17000	12142	5667	3400

وبترتيب الأرقام الناتجة عن القسمة أعلاه من الأكبر إلى الأصغر وبمقدار (5) أعداد (العدد المساوي لعدد المقاعد المخصصة للدائرة الإنتخابية وهو (5) تكون النتيجة :

1- (39285) ، 2- (20000) ، 3- (18000) ، 4- (12142) ، 5- (11000)

وبعد معرفة لأي قائمة تنتمي هذه الأرقام التي نتجت عن الترتيب التنازلي لنتائج القسمة بطريقة سانت ليكو تتوزع المقاعد النيابية الخمسة على القوائم الثلاثة المتنافسة كالآتي :

- القائمة الأولى : ثلاثة مقاعد.
- القائمة الثانية : مقعد واحد.
- القائمة الثالثة : مقعد واحد.

وفي حال تساوت نتائج القسمة يكون المقعد من نصيب القائمة التي كانت حاصلة على أقل عدد من المقاعد النيابية المخصصة لحظة التساوي⁽⁶⁸⁾.

2. التمثيل النسبي الكامل

في التمثيل النسبي الكامل تحسب أصوات جميع الناخبين في البلاد وتقسّم على عدد المقاعد النيابية التي يتكون منها المجلس، وناتج هذه القسمة يكون المعدل الوطني والذي يقابل مقعداً نيابياً واحداً، والقائمة الإنتخابية التي تحصل على أصوات تعادل هذا المعدل يكون لها مقعد نيابي واحد، وإن حصلت على ضعف المعدل يكون لها مقعدان وهكذا⁽⁶⁹⁾، أما عن كيفية تطبيق التمثيل النسبي الكامل فهي أن كل حزب يتقدم بقائمة مرشحين محلية في كل منطقة إنتخابية كما يتقدم بقائمة مرشحين وطنية⁽⁷⁰⁾، ويحدد قانون الإنتخاب العدد الإنتخابي الموّحد مقدماً.

ووفقاً لهذا النظام يمكن تقسيم طريقة توزيع المقاعد إلى أسلوبين هما القاسم الإنتخابي القومي، والعدد الإنتخابي الموّحد، وللتمييز بينهما نستطيع القول، أن القاسم الإنتخابي القومي هو معيار موّحد على

(68) د. علي هادي حميد الشكراوي، طريقة سانت لاغو في توزيع المقاعد لإختابات مجالس المحافظات لسنة 2013، مجلة الكلية الإسلامية جامعة، النجف الأشرف، العدد إثنان وعشرون، السنة 2013، ص 28.

(69) منعم صاحي العمار، المرجع السابق، ص 94.

(70) د. منذر الشاوي، القانون الدستوري (نظرية الدولة)، بغداد، مركز البحوث القانونية، 1981، ص 146.

مستوى الدولة كما يتم تحديده بعد إجراء الإنتخابات على المستوى القومي وحصر جميع الأصوات المعطاة في الإنتخابات ويتطلب نظام التمثيل النسبي هنا إجتياز القاسم الإنتخابي للقائمة لا للفرد المرشح⁽⁷¹⁾ وتختلف طريقة الإحتساب على أساس الرقم المّوحد بأن الأخير يكون معروف مسبقاً في قانون الإنتخاب⁽⁷²⁾ وهو رقم مّوحد بالنسبة للدولة كلها ولايختلف من دائرة إلى أخرى، وهذا التحديد المسبق يتم بناءً على دراسات تأخذ بعين الإعتبار عدد الناخبين على مستوى الدولة وعدد المقاعد التقريبية التي ترغب الدولة أن يتكون منها البرلمان ، ويفوز كل حزب بعدد المقاعد بقدر عدد المرات التي يجمع فيها الرقم المّوحد المنصوص عليه في القانون⁽⁷³⁾.

وفي هذا النظام يكون إطار الإنتخابات أما قومي كلي أو أن يكون إطار قومي جزئي فقط لتوزيع المقاعد الباقية ، ففي النوع الأول (الكلي) تكون الدولة كلها دائرة واحدة وتكون القوائم المتنافسة قوائم قومية يقدم كل حزب قائمة قومية وحيدة بمرشحيه ، ويتم إستخراج القاسم الإنتخابي من قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدولة كلها على عدد المقاعد البرلمانية ، والمقاعد الباقية توزع على أساس أكبر البولقي أو أكبر المتوسطات⁽⁷⁴⁾ ويصلح هذا النظام في البلدان الصغيرة وغير المتجانسة سكانياً⁽⁷⁵⁾ وقد طبقت إسرائيل هذا النوع إذ يعتبر إقليمها دائرة إنتخابية واحدة وتتنافس القوائم فيها على (120) مقعداً في الكنيست⁽⁷⁶⁾.

أما النوع الثاني ففيه تقسم الدولة إلى دوائر إنتخابية متعددة ، وكل حزب يقدم قوائم محلية في كل دائرة إنتخابية ويتم توزيع المقاعد الإنتخابية بين القوائم المتنافسة على أساس الرقم المّوحد، ويمنح كل حزب عدد من المقاعد بقدر عدد المرات التي حصل فيها الحزب على القاسم الإنتخابي القومي، ويبقى لكل حزب على مستوى الدوائر كلها أصوات غير مستغلة وتتبقى مقاعد برلمانية لم تُشغل ، فيتم ترحيل الأصوات الباقية على المستوى القومي ، حيث يقوم كل حزب بوضع قائمة قومية يرتب فيها مرشحيه تنازلياً على أساس نسبة الأصوات التي حصل عليها كل منهم ، ثم توزع المقاعد المتبقية بين الأحزاب

(71) أنور سعيد الحيدري ، النظم الإنتخابية في العراق ، قراءة نقدية ، من بحوث المؤتمر العلمي الأول للمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، مطبعة الوقف الحديثة ، أربيل ، 2011 ، ص4.

(72) إلا أن مايلاحظ بهذا الصدد ، كون أن تحديد الرقم المّوحد الثابت مسألة إفتراضية تقديرية ، تقوم على تقسيم أصوات الناخبين المسجلين على العدد التقريبي للبرلمان المزمع إنتخابه ، وهذا ما دفع الكثير من الدول بالإبتعاد عن هذه الطريقة لما تحملها من مخاطر بحق الأحزاب السياسية المشاركة في الإنتخابات في حالة قلة نسبة المشاركة ، لمزيد من التفصيل ينظر د. سرهنك حميد البرزنجي ، مصدر سابق ، ص255.

(73) د. سعاد الشرقاوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، القاهرة ، 2007 ، ص159.

(74) د. سعاد الشرقاوي ود. عبد الله ناصيف ، مصدر سابق ، ص120.

(75) د. عصام نعمة إسماعيل ، مصدر سابق ، ص386.

(76) ولم تقسم الى 120 دائرة ، وضمت كل قائمة قومية 120 مرشح والقاسم الإنتخابي فيها هو عدد الأصوات الصحيحة في الدولة كلها مقسومة على 120 ويتم إختيار المرشحين طبقاً لترتيبهم في القوائم تنازلياً ، ينظر محمد سليم محمد غزوي ، مصدر سابق ، ص50.

على أساس الرقم الموحد وفي حال بقيت مقاعد أخرى فتوزع بطريقة أكبر البواقي أو بطريقة المعدل الأقوى⁽⁷⁷⁾.

ويتضح مما تقدم إن التمثيل النسبي الكامل يختلف عن التمثيل النسبي التقريبي في أمرين رئيسيين الأول : القاسم الإنتخابي في التمثيل النسبي الكامل هو قاسم إنتخابي قومي ، بمعنى أنه واحد بالنسبة لجميع الدوائر الإنتخابية ، بينما يختلف من دائرة إلى أخرى في التمثيل النسبي التقريبي ، أما الثاني : هو أن توزيع المقاعد المتبقية في التمثيل النسبي الكامل يكون كله أو جزء منه على مستوى الدولة ، بينما يكون توزيعها في التمثيل النسبي التقريبي داخل الدوائر الإنتخابية⁽⁷⁸⁾.

3. التمثيل النسبي بدون قائمة (الصوت الواحد المتحول)

يتم تطبيق هذا النظام بوجود دوائر إنتخابية متعددة التمثيل أي انتخاب أكثر من ممثل واحد في كل دائرة إنتخابية ويصوت الناخبون فيه لمرشحين أفراد وليس قوائم حزبية⁽⁷⁹⁾ وهو نظام تفضيلي يقوم فيه الناخب بترتيب المرشحين حسب تفضيله لهم بأن يعطي المرشح المفضل رقم (1) والذي يأتي بعده بالتفضيل رقم (2) وهكذا ، وعملية الترتيب هنا تكون إختيارية فليس على الناخب ترتيب جميع المرشحين وله إن أراد أن يختار مرشح واحد فقط⁽⁸⁰⁾ ، ويكون توزيع المقاعد الإنتخابية بين المرشحين في كل دائرة إنتخابية على أساس القاسم الإنتخابي الذي يتم إستخراجه على أساس طريقة دروب ، حيث يتم تقسيم الأصوات الصحيحة في كل دائرة إنتخابية على عدد المقاعد المخصصة لها زائداً (1) ، ومن ثم إضافة عدد (1) على ناتج القسمة⁽⁸¹⁾ ويتم إحتساب مجموع الأفضليات الأولى التي حصل عليها كل مرشح، ويفوز مباشرة المرشحون الحاصلون على عدد من الأفضليات الأولى يساوي أو يزيد على عدد القاسم الإنتخابي، وفي حال بقاء مقاعد شاغرة وعدم حصول مرشحين آخرين على أصوات تعادل أو تفوق القاسم الإنتخابي فإنه يتم توزيع الأصوات المتبقية للمرشحين الفائزين في العد الأول على المرشحين الآخرين وحسب التفضيل الثاني، وإذا لم يحصل أي مرشح على عدد من الأصوات يعادل أو يفوق القاسم الإنتخابي بعد توزيع الأصوات المتبقية ، فإنه يجب إستبعاد المرشح الحاصل على أقل عدد من الأصوات وتوزيع أصواته على باقي المرشحين حسب التفضيل الثاني⁽⁸²⁾ ، وتكرر هذه العملية حتى يتم ملء المقاعد الشاغرة في الدائرة الإنتخابية كلها، لذلك يرى البعض أن نظام الصوت الواحد المتحول من أكثر النظم

(77) د. سعاد الشرفاوي و د. عبد الله ناصيف ، مصدر سابق ، ص122.

(78) د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، مصدر سابق ، ص42.

(79) فؤاد مطير الشمري ، التجارب الإنتخابية في العالم ، الطبعة الأولى ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2014 ، ص 162.

(80) د. عصام نعمة إسماعيل ، مصدر سابق ، ص384.

(81) د. سريست مصطفى رشيد ، أنواع النظم الإنتخابية والعراق نموذجاً ، الطبعة الأولى ، منظمة أرام لحقوق الإنسان ، دهوك ، 2011 ، ص 31.

(82) حسن لقمان عجاج عبد الله القيسي ، مصدر سابق ، ص55.

جذباً وتحقيقاً للعدالة في التمثيل النيابي كما أنه يؤدي إلى منح الناخب حرية أكبر في الإختيار، وتأخذ بهذا النظام إيرلندا منذ عام 1921⁽⁸³⁾ ومالطا منذ عام 1947 ، كما أخذت به إستونيا مرة واحدة عام 1990⁽⁸⁴⁾

كما ولم يسلم نظام الصوت المتحول من الانتقاد فهو قد يؤدي إلى المنافسة داخل الحزب الواحد على الأصوات مما يؤدي إلى ظهور أحزاب سياسية ضعيفة وغير متماسكة⁽⁸⁵⁾.

ونظام التمثيل النسبي بأنواعه المختلفة مثله مثل أي نظام إنتخابي آخر له مميزات وعيوب تتمثل بالآتي:

1- أهم مميزات نظام التمثيل النسبي هي:

أ- يعمل هذا النظام على ترجمة الأصوات إلى مقاعد بشكل دقيق ، متفادياً بذلك بعض النتائج المترتبة على نظام الأغلبية التي تكون مدعاة للقلق وأقل عدالة حيث يعمل هذا النظام على الحد من حصول الأحزاب الكبيرة على مقاعد إضافية تفوق نسبتها من أصوات الناخبين في الوقت الذي يسمح للأحزاب الصغيرة الوصول إلى البرلمان من خلال الحصول على أعداد محدودة من أصوات الناخبين⁽⁸⁶⁾.

ب- يتلائم نظام الإنتخاب النسبي أكثر مع النظام البرلماني لصحة التمثيل وصدقه وشموله ويشجع على إيجاد معارضة تمنع من إستبداد الأحزاب الكبيرة وإستنثارها بالتمثيل النيابي وبالسلطة⁽⁸⁷⁾.

ج- يقلل من الأصوات الضائعة فالناخب يدرك أن صوته مؤثر في الإنتخابات وهذا مايشكل دافعاً ومحفزاً نحو المشاركة وبالتالي رفع نسبة المشاركة في الإنتخابات⁽⁸⁸⁾.

د- يساهم في إظهار المناهج والبرامج الإنتخابية ، ففيه ينشط المضمون الإيديولوجي للإنتخاب بحسب العبارة الكلاسيكية يعتبر التمثيل النسبي اقتراح افكار لا اقتراح رجال فالمفاضلة بين المرشحين تكون على اساس المناهج والأفكار لا على أساس العلاقات الشخصية⁽⁸⁹⁾.

⁽⁸³⁾ ويعود بقاء إيرلندا على هذا النظام الإنتخابي طول هذه الفترة الطويلة من الزمن إلى أن نظامها الإنتخابي منصوص عليه في الدستور ، ويتطلب تغييره تعديلاً دستورياً ولمزيد من التفصيل أنظر د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، مصدر سابق ، ص 62.

⁽⁸⁴⁾ د. عبدو سعد وآخرون ، مصدر سابق ، ص 236.

⁽⁸⁵⁾ Andrew Reynolds and others , Electoral System Design , The new international IDEA Handbook , Swedan , 2005 , p.73.

⁽⁸⁶⁾ أندرو رينولدز وآخرون ، مصدر سابق ، ص 84.

⁽⁸⁷⁾ د. علي أحمد خليفة ، المرجع السابق ، ص 209.

⁽⁸⁸⁾ د. عبدو سعد وآخرون ، مصدر سابق ، ص 272.

⁽⁸⁹⁾ ضاهر الغندور ، النظم الإنتخابية ، المركز الوطني للمعلومات والدراسات ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1992 ، ص 270.

2- أهم مساويء نظام التمثيل النسبي هي :

- أ- إن أول ما نُسب إلى نظام التمثيل النسبي من مساويء وما وجه إليه من إنتقادات هو أنه نظام معقد سواء في إجراء العملية الانتخابية ، أو في تحديد الأصوات وفرزها وإعلان النتيجة مما يضعف مباديء سلامة الانتخاب وضماناتها ودقة النتائج ويعرضها للتزوير والتزوير⁽⁹⁰⁾.
- ب- يؤدي إلى تعدد الأحزاب السياسية وكثرتها وهذا التعدد المرتبط بنظام التمثيل النسبي يؤدي إلى صعوبة تحقيق أي حزب لأغلبية برلمانية قادرة على تشكيل حكومة ثابتة ومستقرة⁽⁹¹⁾.
- ج- حكومات إئتلافية تؤدي بدورها إلى إختناقات في سير الأعمال التشريعية وماينتج عنه من عدم القدرة على تنفيذ السياسات المتماسكة وتزداد خطورة الوقوع في ذلك بشكل خاص في حالات ما بعد الصراع والمراحل الأنتقالية إذ تكون تطلعات الشعب للأنجازات الحكومية في أوجها إذ يمكّن للحكومات الإئتلافية وحكومات الوحدة الوطنية المشكلة من الأحزاب الحوول دون القدرة على إتخاذ القرارات بشكل سريع ومتماسك⁽⁹²⁾.
- د- إحتمال خداع الجماهير بوضع رموز مقبولة شعبياً في مقدمة تلك القوائم ، ثم تكلمتها بشخصيات ذات قبول ضعيف وإمكانيات أقل⁽⁹³⁾.

ثالثاً:- النظام المختلط.

عمدت بعض الدول في قوانينها الانتخابية إلى الجمع بين نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي فأخذت بما يسمى بالنظام الانتخابي المختلط وهو ليس نوعاً من النظم الانتخابية ذي خصائص متميزة عن النوعين السابقين ، بل هو يدمج كلاً منهما بعد تقادي العيوب والإفادة من المميزات⁽⁹⁴⁾ ، ولهذا النظام نوعين : الأول هو نظام العضوية المختلطة والثاني هو النظام المتوازي وكالاتي:

1- نظام العضوية المختلطة : وهو نظام إنتخابي يعمل على مزج نظام الأغلبية ونظام

التمثيل النسبي عبر تحقيق التوزيع النسبي الأمتل للمقاعد ، وبموجبه يتم شغل نسبة من مقاعد البرلمان بنظام الأغلبية وغالباً من الدوائر ذات المقعد الواحد ، في حين يتم إشغال النسبة المتبقية من المقاعد بنظام قائمة التمثيل النسبي ، ولقد جاء هذا النظام للتعويض عن حدوث حالة عدم تناسب نتائج الإنتخاب في الدوائر ذات المقعد الواحد⁽⁹⁵⁾ ، وعلى سبيل المثال لو فاز حزب ما بنسبة 10% من الأصوات على الصعيد الوطني بموجب القائمة النسبية ، في الوقت ولكن لم يحصل فيه

(90) د. نعمان أحمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص 232.

(91) د. سعيد السيد علي ، المباديء الأساسية للنظم السياسية وأنظمة الحكم المعاصرة ، الطبعة الأولى ، بلا دار نشر ، 2005 ، ص 404.

(92) أندرو رينولدز وآخرون ، مصدر سابق ، ص 85.

(93) د. علي أحمد خليفة ، مصدر سابق ، ص 210.

(94) د. عبدو سعد وآخرون ، مصدر سابق ص 278.

(95) البرنامج الأنمائي للأمم المتحدة ، المعجم العربي لمصطلحات الإنتخابات ، الطبعة الأولى ، مصر ، 2014 ، ص 134.

على أية مقاعد من المقاعد المخصصة للدوائر الفردية بموجب نظام الأغلبية، فإنه يجب أن يُعطى ذلك الحزب ما يكفي من المقاعد المخصصة للانتخاب النسبي ما يكفل له الحصول على 10% من المقاعد النيابية⁽⁹⁶⁾، وفي ظل هذا النظام يمكن أن يُعطى للناخب ورقتي إقتراع منفصلتين تخص واحدة منهما المقعد الإنتخابي بموجب نظام الأغلبية، بينما تُستخدم الورقة الأخرى للإقتراع للمقاعد المُنتخبة بموجب النظام النسبي، كما ويمكن أن يُعطى الناخب خياراً واحداً حيث يُدلي بصوته لمرشحه المفضل وللحزب الذي يختاره⁽⁹⁷⁾.

ويُطبق هذا النظام في كلاً من ألمانيا وإيطاليا وبوليفيا وهنغاريا ونيوزلندا وفنزويلا والمكسيك، وفي هذه الدول يجري استخدام نظام الأغلبية البسيطة ذو الدور الواحد إلى جانب نظام التمثيل النسبي، بإستثناء هنغاريا التي تستخدم نظام الأغلبية المطلقة ذو الدورين إلى جانب نظام التمثيل النسبي⁽⁹⁸⁾.

ويتمتع هذا النظام بالمميزات التي يتمتع بها نظام التمثيل النسبي، كما ويعمل على تقوية التمثيل الجغرافي والحد من الأصوات الضائعة، ومما يؤخذ عليه إنه يعاني من ذات العيوب التي يعاني منها نظام التمثيل النسبي، كما نلاحظ بأنه نظراً لأن الناخب يصوّت للحزب وللممثل المحلي فإنه غالباً ما لا يعي الأهمية الأكبر للصوت الخاص بالحزب في توزيع المقاعد النهائي في الهيئة المنتخبة⁽⁹⁹⁾.

2- النظام المتوازي : إن هذا النظام يجمع بين نظامي الأغلبية والتمثيل النسبي، حيث يتم تقسم المقاعد الإنتخابية إلى قسمين، قسم يُنتخب إليه من خلال تقسيم الدولة إلى دوائر إنتخابية متعددة يستخدم فيها نظام الاغلبية، والقسم الآخر يُنتخب إليه بجعل الدولة دائرة إنتخابية واحدة أو تقسيمها إلى دوائر إنتخابية متعددة يستخدم فيها نظام التمثيل النسبي، وعلى خلاف نظام العضوية المختلطة فإن النظام النظام النسبي هنا لا يعمل على تعويض الخلل الذي قد يحصل في نسبة نتائج نظام الأغلبية الذي يعمل بموازاته وإنما تكون نتائج كل نظام مستقلة تماماً عن نتائج الآخر⁽¹⁰⁰⁾، وطريقة التصويت بموجب هذا النظام يتم عادةً إما بإعطاء الناخب ورقة إقتراع واحدة يكتب فيها اسم أحد مرشحي المقعد في الدائرة وإسم الحزب المفضل (أي القائمة)، أو إعطاء الناخب ورقتي إقتراع منفصلتين واحدة للمقعد والثانية للقائمة⁽¹⁰¹⁾، وتختلف الدول في تطبيق أحد أنواع نظم الأغلبية إلى

⁽⁹⁶⁾ د. قاسم حسن العبودي، تأثير النظم الإنتخابية في النظام السياسي دراسة مقارنة بالتجربة العراقية، الطبعة الثانية، دار الصفار، بغداد، 2013، ص 64.

⁽⁹⁷⁾ أندرو رينولدز وآخرون، المرجع السابق، ص 134.

⁽⁹⁸⁾ د. عبد العزيز عليوي العيساوي، مصدر سابق، ص 80.

⁽⁹⁹⁾ زينة منعم مظهر، النظم الإنتخابية وتأثيراتها على التمثيل الإنتخابي (دراسة تحليلية)، بحث مقدم ضمن فعاليات المؤتمر العلمي السابع للطلاب في كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين - أربيل.

⁽¹⁰⁰⁾ ستينا لارسرود وريتا تافرون، التصميم من أجل المساواة، النظم الإنتخابية ونظام الكوتا الخيارات المناسبة والخيارات غير المناسبة، ترجمة يوسف عماد، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، السويد، 2007، ص 6.

⁽¹⁰¹⁾ د. قاسم حسن العبودي، المرجع السابق، ص 64.

جانب النظام النسبي ، ففي اليابان وكوريا الجنوبية وغينيا وارمينيا واورانيا وباكستان وتايلند والفلبين يطبق نظام الاغلبية ذو الدور الواحد الى جانب النظام النسبي ، في حين تطبق كل من كازاخستان نظام التمثيل النسبي⁽¹⁰²⁾.

ومن مزايا هذا النظام أنه يعطي نتائج تقع بين نظام الأغلبية والتمثيل النسبي مما يعني الحد من الخلل في نسبة النتائج، وكذلك يعطي الأحزاب الصغيرة التي تمثل المكونات فرصة في الحصول على تمثيل لها من خلال المقاعد المنتخبة بموجب التمثيل النسبي في حال إخفاقها في الحصول على مقاعد التعددية الأغلبية، فضلاً عن إنه لا يحفز على تعدد الأحزاب السياسية بنفس المقدار الذي تعمل عليه نظم التمثيل النسبي عندما تطبق بشكل منفرد⁽¹⁰³⁾.

أما عن عيوبه فمنها أنه يسفر عن وجود نوعين من أعضاء البرلمان ، مجموعة تدين بالفضل لناخبيها المحليين ، والأخرى يتم إختيارها من القوائم الحزبية، ومن ثم تدين بالفضل لقادة أحزابها، وأنه معقد بعض الشيء وقد يضل الناخبين الذين يصعب عليهم إدراك تفاصيله وكيفية عمله على أرض الواقع ، كذلك يعاب عليه أنه لا يتضمن تناسب تام في نتائج الإنتخابات ، وهذا ما قد ينتج عنه إستبعاد بعض الأحزاب السياسية من الحصول على أي تمثيل لها على الرغم من فوزها بأعداد لا بأس بها من الأصوات⁽¹⁰⁴⁾.

وفي ختام هذا الفرع يتبين لنا أن كلاً من نظام العضوية المختلطة والنظام المتوازي يستخدمان نظامين إنتخابيين أحدهما تابع لعائلة نظم الأغلبية والآخر نظام التمثيل النسبي ، وبتصورنا أن هذه الأنظمة (خصوصاً النظام المتوازي) بإمكانه علاج جزء كبير من المشاكل السياسية والإقتصادية التي يفرزها نظام التمثيل النسبي ؛ كونه يساعد على تقليل عدد الأحزاب إلى نسبة معقولة ، وكذلك تشكيل حكومة من أحزاب أقل مقارنة بما هو عليه الحال في ظل التمثيل النسبي ، وفي المقابل يفرز معارضة برلمانية حقيقية.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في إختيار النظام الإنتخابي وآثاره

لاشك إن إختيار النظام الإنتخابي هو أحد أهم القرارات المؤسساتية لأي مجتمع ديمقراطي، وتأتي هذه الأهمية من أمرين أولهما: إن قرار إنتقاء نظام إنتخابي معين لدولة معينة ، لا يأتي من فراغ وإنما يأتي بمراعاة مجموعة من العوامل التي تتحكم في إختياره تلبية لما تتطلبه الظروف السياسية والإجتماعية والمادية والبشرية للدولة. والأمر الثاني هو أنه مهما كانت الإنتخابات نزيهة ومنظمة فإن نتائجها تعتمد بشكل اساسي على النظام الإنتخابي المعمول به، لأنه يعمل على ترجمة الاصوات التي يتم الادلاء به

⁽¹⁰²⁾ د. عبدو سعد واخرون ، المرجع السابق ، ص 282.

⁽¹⁰³⁾ د.سعد مظلوم عبد الله ، المرجع السابق ، ص 114.

⁽¹⁰⁴⁾ د. سعد مظلوم عبد الله العبدلي ، الموسوعة التشريعية للإنتخابية للإنتخابات العراقية بعد 2003 ، الجزء الاول ، الطبعة الاولى ، مطبعة الشروق ، النجف ، 2016 ، ص 66.

في الإنتخابات الى عدد المقاعد التي تفوز بها الاحزاب والمرشحين ؛ لذلك فإن مخرجات النظام الإنتخابي تنعكس بالضرورة على المجتمع .عليه سوف نبحت في هذا المطلب أهم العوامل التي تؤثر في إختيار النظام الإنتخابي ومن ثم :-

الفرع الأول: العوامل المؤثرة في إختيار النظام الإنتخابي

الواقع إن نجاح نظام إنتخابي معين في دولة يتوقف على كيفية تطبيقه ، و السؤال الذي يُطرح هنا هو : مالذي يجعل نظاماً إنتخابياً معيناً يثبت نجاعته في دولة ما ويُخفق في دولة أخرى ؟ في حين أن طريقة توزيع المقاعد هي نفسها وطريقة التصويت ، وحجم الدائرة الإنتخابية كذلك ، والجواب على هذا السؤال الجوهري يتعلق بإختلاف البيئة السياسية والإجتماعية والتاريخية والثقافية إضافة إلى العوامل الدينية والخارجية في هذه الدول ، حيث تلعب هذه العوامل دوراً بارزاً في التأثير في الأنظمة الإنتخابية المطبقة في كل دولة، فهي كما تساهم في صنع النظام السياسي للدولة، تتحكم في نتائج تطبيق النظام الإنتخابي على أرض الواقع ، "ففاعليتها تتوقف على مدى ملائمة إطارها التشريعي للواقع ، فالمشكلة ليست دائماً مشكلة نصوص بقدر ماهي مشكلة ممارسة وسياق إجتماعي وسياسي وثقافي واقتصادي وتاريخي يتم فيه تطبيق النصوص"⁽¹⁰⁵⁾ ومن أهم هذه العوامل الآتي :-

أولاً : العامل السياسي : إن التحولات السياسية التي تحدث في دولة ما لاتحدث في دولة أخرى، وأن التطورات والأحداث الناجمة عن الحركة السياسية قد تدفع بسلطات الدولة إلى التعجيل بإجراء بإجراء تعديلات على قوانينها لتتماشى مع تطور المجتمع وتحوله بغية مسايرة الوضع الجديد وتجنباً للأزمات السياسية⁽¹⁰⁶⁾.

وتختلف درجة تطور النظام الإنتخابي من دولة تقدر الحريات الفردية والجماعية والمباديء الديمقراطية إلى دولة لاتعير إهتماماً بها، فالحريات الأساسية والقيم الديمقراطية يجدر بها أن تؤدي بالضرورة إلى تطور النظام الإنتخابي حيث تعمل أحكامها على خلق حيوية ونشاط في الحياة السياسية، إضافة إلى تحسين أداء الأحزاب السياسية بما يتماشى وقيم ومباديء الديمقراطية المتجددة، أما الدول التي لاتراعي المباديء الديمقراطية والحريات فعادة مايسودها الركود والجمود وتكون عرضة للأزمات السياسية والإجتماعية⁽¹⁰⁷⁾.

ويذهب الرأي إلى أن تحديد تأثير النظام الإنتخابي والنظام السياسي كل منهما بالآخر يعد أمراً صعباً ، بسبب التأثيرات المتبادلة بين النظامين ، وإن للنظام الإنتخابي تأثير على النظام السياسي تحديداً فيما

⁽¹⁰⁵⁾ د. عفيفي كامل عفيفي ، الإنتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية (دراسة مقارنة) ، دار الجامعيين ، الإسكندرية ، 2002 ، ص489.

⁽¹⁰⁶⁾ لرقيم رشيد ، النظم الإنتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر ، 2005 ، ص 14.

⁽¹⁰⁷⁾ د. محمد المجذوب ، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان وأهم النظم الدستورية والسياسية في العالم ، الطبعة الرابعة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2002 ، ص381.

يتعلق بإعتماد نظام التمثيل النسبي الذي يفرز التوافقية، وكذلك فإن النظام الإنتخابي يؤثر في شكل النظام السياسي وليس في آلية عمله وهذا الإعتقاد يعود إلى مايسمى ب (الديمقراطية التوافقية)⁽¹⁰⁸⁾. وفي العراق مابعد (2003) تم إختيار نظام التمثيل النسبي مع القائمة المغلقة وإعتبار العراق دائرة إنتخابية واحدة وكان للواقع السياسي الجديد تأثير كبير في تبني هذا النظام ، وفي مقدمته ضرورة إختيار نظام إنتخابي بإمكانه إستيعاب جميع المكونات المختلفة في العراق وهذا ما أدى إلى تشكيل حكومة إئتلافية تمثل جميع الفئات المجتمعية ، وكان لصعوبة توزيع الدوائر الإنتخابية وإعداد سجل للناخبين على مستوى الدوائر الإنتخابية دور في تبني هذا النظام ، والتغييرات التي طرأت على النظام الإنتخابي بعد أول إنتخابات نيابية في 2005/1/30 وإلى آخر الإنتخابات التي جرت في 2019/5/12 لم يكن في مستوى التطورات السياسية والإجتماعية والثقافية التي مرت بالعراق بقدر ما هو تلبية لرغبات الأحزاب الكبيرة والمتنفذة في مجلس النواب العراقي ، بإستثناء القائمة الإنتخابية حيث تم التحول من القائمة المغلقة إلى القائمة المفتوحة؛ وماكان ذلك إلا نتيجة للضغوطات الكبيرة من المرجعية الدينية وكذلك مطالبات الشارع العراقي* .

ثانياً: العامل الديني : لعب هذا العامل دوراً محورياً في إنتقاء النظام الإنتخابي في الدول التي توجد فيها المرجعيات الدينية بقوة -ومنها العراق- إذ بموجب إستبيان أجري بين (404) باحثاً من المهتمين بالشأن السياسي من أساتذة جامعات وطلبة دراسات عليا وسياسيين وبرلمانيين وفئات مجتمعية مختلفة في مدينة بغداد ، إجمعت آراء أكثر من نصف الباحثين (65,6%) على أن التأثير الأكبر على النظام الإنتخابي في العراق بعد عام (2003) يعود للعامل الديني ، بسبب طبيعة المجتمع العراقي الذي يتكون من أغلبية مسلمة تلتزم بالتعليمات التي تصدرها المرجعيات الدينية⁽¹⁰⁹⁾، ويظهر دور المرجعية الدينية في العملية السياسية واضحاً من خلال التصريح الذي أصدره المرجع الديني الأعلى في النجف الأشرف السيد علي السيستاني بعد أسبوعين من دخول قوات الإحتلال حيث حدد فيه المبادئ الأساسية التي يجب أن يكون عليها العراق في المستقبل وهي :

- حق الشعب العراقي في حكم نفسه بعيداً عن إرادة المحتل أو تدخله.
- أن يُنَاط حكم البلد بالأفضل من أبناءه المشهود لهم بالإخلاص والوطنية.

(108) د. عبد العزيز عليوي عبد العيساوي ، المرجع السابق ، ص 215. * وفي هذا المقام لا بد من الإشارة إلى أن أحد أهم مطالب الشعب العراقي في إحتجاجات تشرين الأول 2019 -والتي دفعت حكومة السيد عادل عبد المهدي على الإستقالة- هو إلغاء قانون الإنتخابات رقم (45) لسنة 2013 المعدل ، وتشريع قانون إنتخابات جديد وإجراء إنتخابات نيابية مبكرة وهذا ما أعلنته حكومة السيد الكاظمي بتحديد موعد الإنتخابات القادمة في حزيران 2020 وفق قانون إنتخابات جديد لازلنا نترقب صدوره من مجلس النواب.

(109) د.عبد العزيز عليوي العيساوي ، المرجع السابق ، ص192.

- إعتدماً مبدأ الإنتخاب لإختيار الحكومة كإجراء لتمثيل الشعب ورسم مستقبله⁽¹¹⁰⁾.

وكذلك كان له دور بارز في المفاوضات التي أجرتها سلطة الإئتلاف المؤقتة مع السيد علي السيستاني كأعلى مرجعية دينية شيعية حول إنشاء مجلس الحكم وتاريخ تنظيم الإنتخابات التشريعية ونوع النظام الإنتخابي المعمول به⁽¹¹¹⁾.

ولا يقتصر دور المرجعية الدينية وتدخلها في الشأن السياسي على المرحلة الإنتقالية فقط ، بل يمتد إلى يومنا هذا ، حيث كان لها الدور الرئيس في إعتدماً القائمة المفتوحة بدلاً من القائمة المغلقة لإنتخابات مجلس النواب في آذار (2010) بعد دعوة السيد السيستاني لإعتدماًها رغم رغبة القوى السياسية بالإبقاء على القائمة المغلقة؛ لأنها في القائمة المغلقة تضمن الفوز لرموزها وشخصياتها، وتضييق الخيار أمام الناخب⁽¹¹²⁾، ودعا رجل الدين السني البارز الشيخ عبد الملك السعدي الناخبين إلى عدم التصويت على القوائم التي تضم أسماء مسؤولين وأعضاء سابقين في مجلس النواب في إنتخابات (2018/5/12) وبرر ذلك بأن الساسة العاملين على الشأن الإنتخابي جعلوا المرشحين السابقين في مقدمة القائمة وذيلوها بأسماء الجدد لينتفعوا من أصواتهم ثم بعد ذلك سيهمشون، لذلك طلب من الناخبين إنتخاب المرشحين الجدد⁽¹¹³⁾ ، وتدخل المظاهرات التي قام بها أنصار زعيم التيار الصدري في ساحة التحرير والمحافظات المختلفة في (2017/8/4) إحتجاجاً على تمرير البرلمان تعديلاً لقانون الإنتخابات بإعتدماً صيغة "سانت ليغو 1,9" ضمن التدخلات التي تقوم بها القوى السياسية الدينية في الشؤون السياسية⁽¹¹⁴⁾.

ورغم أن هذه الآراء والتدخلات مصبوغة بالصبغة الدينية وصادرة من مرجعيات دينية ، إلا إن لها ثقل في العملية السياسية ، فبعد توتر المشهد السياسي في العراق في تشرين الأول 2019 كان لخطبة المرجعية في النجف الأشرف في كل جمعة تأثير على ما يتم إتخاذه من قرارات سياسية ، ففي بيان صادر عنها بصدد جدلية إختيار رئيس وزراء بعد إستقالة السيد عادل عبد المهدي تحت تأثير الإحتجاجات الشعبية جاء فيه "إنها لا تؤيد رئيس الوزراء القادم إذا اختير من السياسيين الذين كانوا في السلطة في

⁽¹¹⁰⁾ خليل الربيعي ، المرجعية الدينية والإنتخابات ، بحث منشور في المجلة العراقية للعلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد الأول ، كانون الثاني ، 2005 ، ص35.

⁽¹¹¹⁾ للإطلاع على تفاصيل مدار بهذا الخصوص بين سلطة الإئتلاف المؤقتة والأحزاب والمرجعيات الدينية العراقية ، ينظر : بول بريمر ، عام قضيته في العراق النضال لبناء غد مرجو ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 2006 ، ص352-364.

⁽¹¹²⁾ د. عبد العزيز عليوي العيسوي ، المصدر السابق ، ص199 و213.

⁽¹¹³⁾ ملف خاص بإنتخابات مجلس النواب العراقي ، من إعداد الدائرة الإعلامية لمكتب مجلس النواب ، منشور على موقع البرلمان العراقي ، الرابط الإلكتروني: <http://ar.parliament.iq> ، تاريخ الزيارة 2020/1/30.

⁽¹¹⁴⁾ تعديل قانون الإنتخابات بالعراق حاضنة للإرهاب ، تقرير منشور في موقع قناة الجزيرة ، الرابط الإلكتروني:

<https://www.aljazeera.net/newsreportsandinterviews> ، تاريخ الزيارة 2020/6/5.

السنوات الماضية بلا فرق بين الحزبيين منهم والمستقلين، لأن معظم الشعب لم يعد لديه أمل في أي من هؤلاء في تحقيق ما يصبو إليه من تحسين الأوضاع ومكافحة الفساد⁽¹¹⁵⁾.

ثالثاً : العوامل الإجتماعية والثقافية : لهذه العوامل أيضاً تأثيرها في العملية الانتخابية ككل وانتقاء النظام الانتخابي المعتمد في كل قانون إنتخابات، فتحدد أسسه ومبادئه ، ويختلف تأثير هذه العوامل من دولة إلى أخرى ، بل ويتخلف تأثيرها داخل الدولة الواحدة من مرحلة إلى أخرى ، وذلك حسب طبيعة المرحلة وخصوصيتها، فالدول التي تعاني من نسبة أمية مرتفعة ينبغي أن تكيّف نظامها الانتخابي بما يتماشى مع هذه الظاهرة، والتقليل من انعكاساتها السلبية على العملية الانتخابية ، وإن الدول التي تتميز بإنقسامات حادة لين مختلف الطبقات والأطراف المشاركة في العملية الانتخابية ، يجب أن تأخذ بعين الإعتبار هذه العوامل عند إختيار نظامها الانتخابي⁽¹¹⁶⁾، وفي العراق فإن وجود التنوع الإثني والديني والطائفي والقومي إضافة إلى البيئة القبلية والعشائرية ، التي لها دور مهم في الحياة السياسية⁽¹¹⁷⁾ وكانت أحد الأسباب التي دفعت سلطة الائتلاف المؤقتة والساسة العراقيين وكذلك المرجعية الدينية الى تبني نظام التمثيل النسبي لإجراء جميع إنتخابات مجلس النواب في دوراته الخمسة.

رابعاً : العوامل المادية والإدارية : لهذه العوامل تأثير في تحديد النظام الانتخابي أيضاً ، لأن هناك أنظمة إنتخابية تتطلب قدرات مالية وإدارية كبيرة لإستدامة العملية الانتخابية ، كنظام الجولتين الذي يتقل كاهل الدولة بشكل أكبر من الناحيتين المادية والإدارية، وكذلك الحتا بالنسبة للإنتخابات التكميلية، حيث تتطلب جميع النظم الأغلبية إجراء الغنتخابات التكميلية لملء المقاعد الشاغرة ، ويعد كل من نظام الصوت البديل والصوت الواحد المتحول من الأنظمة الانتخابية التي تحتاج إلى مستويات عالية من القدرات الإدارية لتطبيقها بشكل جيد، علماً إن ترسيم الدوائر الانتخابية في ظل نظام الفائز الأول والجولتين والصوت البديل تعد عملية معقدة من الناحية الإدارية، ويعد النظام النسبي أقل كلفة وأسهل من حيث متطلباته الإدارية ، وتتأثر متطلبات تسجيل الناخبين بإنتقاء النظام الانتخابي أيضاً، فكل من نظام الفائز الأول والجولتين والصوت البديل هي النظم الأعلى كلفة وتعقيداً من ناحية التسجيل ، بينما يعتبر نظام التمثيل النسبي المطبق ضمن دوائر إنتخابية كبيرة هو الأقل تعقيداً وتكليفاً⁽¹¹⁸⁾.

رابعاً : العوامل الخارجية : يمارس هذا العامل دوره في تحديد نوع النظام الانتخابي للدولة المعنية ، فقد تشرف على إنتقاء النظام الانتخابي وإقتراحه المؤسسات الدولية المشرفة على إعادة بناء النظام السياسي

⁽¹¹⁵⁾ بيان صادر عن المرجعية الدينية في النجف الأشرف ، منشور على الموقع الرسمي لمكتب المرجعية ، الرابط الإلكتروني

<https://www.sistani.org/arabic/statement/26114/> ، تاريخ الزيارة 2020/6/15.

⁽¹¹⁶⁾ لرقيم رشيد ، المرجع السابق ، ص16.

⁽¹¹⁷⁾ د. رياض غازي البدران ، سوسيولوجيا السلوك الانتخابي في العراق دراسة في الإنتخابات النيابية 2014 ، الطبعة الأولى ، مؤسسة ثائر العصامي ، بغداد ، 2016 ، ص 112 و153.

⁽¹¹⁸⁾ أندرو رينولدز وبن ريلي وأندرو إيليس وآخرون ، المرجع السابق ، ص 191-195.

في الدول مابعد الصراع والإقتتال الداخلي، كلجنة الأمم المتحدة الإقتصادية والإجتماعية لغرب آسيا (آسكوا) والمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات لغرض تزويد الأطراف الفاعلة السورية والدولية بالعناصر الأساسية لأخذها بالإعتبار في عمليات إنتخابية مستقبلية في سوريا⁽¹¹⁹⁾، ويدخل ضمن ذلك ماقامت به سلطة الإئتلاف المؤقتة في العراق، حيث قامت بالتشاور المستفيض مع ممثلي الأمم المتحدة، وأستفادت من مشاوراتها مع مجلس الحكم، ومع قطاع عريض من الشعب العراقي، وبناءً على ذلك تم تبني نظام التمثيل النسبي⁽¹²⁰⁾.

خامسا : عامل الوقت : في حالات التحول نحو الديمقراطية في المجتمعات التي تعاني من جو سياسي هش ومنقسم ، يجب إستغلال الوقت إلى أقصى درجة والإستفادة منه لإعادة الحياة السياسية إلى الحالة الطبيعية وإعادة تشكيل المؤسسات ، وإختيار النظام الإنتخابي يتأثر بظروف كهذه، لأن الأنظمة الإنتخابية المختلفة تحتاج إلى مراحل زمنية متفاوتة لإعداد البنية التحتية الضرورية لتطبيق كل منها، فمسألتا تسجيل الناخبين وترسيم الدوائر الإنتخابية (على سبيل المثال) من المسائل التي يستغرق إنجازهما وقتاً طويلاً، إذ من شأنها أن تفضي إلى صعوبات تمس بشرعية العملية الإنتخابية برمتها⁽¹²¹⁾، ففي هذه الحالات عادة ما يتم اللجوء إلى النظام الإنتخابي الذي لا يحتاج إلى مدة زمنية طويلة لإعداد البنية التحتية لتطبيقه، وهذا هو أحد أسباب اللجوء إلى نظام القائمة النسبية على أساس دائرة وطنية واحدة في مثل هذه البلدان ، ومنها العراق الذي أعتمد نظام القائمة النسبية مع إعتباره جميعه دائرة إنتخابية واحدة.

نستنتج مما تقدم ، إن هناك عوامل ماعدا يتأثر بها النظام الإنتخابي، وأن إنتقاء أي نظام إنتخابي دون حساب للعوامل الموجودة على أرض الواقع حيث يتطلبها نجاح أي نظام إنتخابي، سوف لن يكتب له النجاح وبدلاً من أن يشارك في ترسيخ دعائم الديمقراطية وتحسين أداء الحكومة والبرلمان، يكون جزءاً من تعميق المشاكل والصراعات السياسية والإجتماعية.

الفرع الثاني: آثار النظام الانتخابي

تعد مسألة الخيار بين نظم الإنتخابات هي في الواقع مسألة سياسية أو ذات بعد سياسي بإمّتياز ، لأن تقضيل هذا النظام الإنتخابي على الآخر ، تمليه غايات ونتائج معينة أكثر من إبتغاء تحقيق العدالة أو نجاعة الحكم⁽¹²²⁾ ، فتفرض المؤسسات السياسية قواعد اللعبة التي تحكم ممارسة الديمقراطية، وغالباً مايقال أن القانون الأكثر عرضة للتلاعب ،بِقصد أم بغير قصد، هو نظام الإنتخاب ، فعند تحويل الأصوات المدلى بها إلى مقاعد نيابية، يمكن أن يترك إختيار النظام الإنتخابي ،أياً كان نوعه، ولمعرفة

⁽¹¹⁹⁾ فرانك ماكوللين ، إرساء الأسس لانتخابات مستقبلية في سوريا ، ترجمة مريم فرح ، بيروت ، 2018 ، ص3.

⁽¹²⁰⁾ مقدمة أمر سلطة الإئتلاف رقم (96) لسنة 2004 ، المسمى ب(قانون الإنتخاب).

⁽¹²¹⁾ أندرو رينولدز وبن ريلي وأندرو إيليس وآخرون ، المرجع السابق ، ص162.

⁽¹²²⁾ د. منذر الشاوي ، في الديمقراطية التمثيلية ، دار الذاكرة للنشر والتوزيع ، بغداد ، العراق ، 2017 ، ص48.

هذه الآثار المختلفة للنظام الإنتخابي سوف نتطرق إلى أهم الجوانب التي تتأثر بالنظام الإنتخابي وعلى النحو الآتي :-

أولاً: أثر النظام الإنتخابي على تحقيق الأغلبية البرلمانية : تكتسب المجالس النيابية أهمية بالغة ، فهي الأماكن التي يتم من خلالها إسهام المواطنين في صنع القرارات السياسية وتسيير الشؤون العامة بإعتبار أن هذه المجالس المنتخبة تمثل المجتمع بكل أطرافه، فيقع على عاتقها مسؤولية الجمع بين المصالح والتوجهات المتعارضة للمجموعات المختلفة عبر الوسائل الديمقراطية كأن تكون بالحوار والتسوية فضلاً عن مسؤوليتها في ضمان خضوع الحكومات للمساءلة الكاملة أمام الشعب⁽¹²³⁾، وللنظم الإنتخابية بإختلاف أنواعها تأثيرات وإنعكاسات عديدة على المجالس النيابية بإختلاف أنواعها سواء من ناحية تركيبها أو من ناحية الأداء والفعالية، ومن أهمها تلك المتعلقة بالعدالة في التمثيل النيابي بمعنى مدى تناسب الأصوات المتحصل عليها من طرف حزب سياسي مع ما حصل عليه من مقاعد في البرلمان أو كما تسمى عند بعض المختصين في مجال الإنتخابات بتناسبية النظام الإنتخابي⁽¹²⁴⁾، وبالنظر إلى كون أن فعاليات المؤسسات السياسية تتأثر بإسلوب الإنتخاب المطبق فإن نظام الأغلبية يتناسب أكثر مع تأمين الفاعلية لعمل المؤسسات الدستورية وحسن تسيير النظام السياسي أي تكون الأحزاب قادرة على دعم الحكومة وعلى مراقبة عملها⁽¹²⁵⁾ ولذلك تعد حكومة الأغلبية إحدى سمات النظام البرلماني والسؤال الذي يطرح هنا: هل يسمح الدستور بتشكيل حكومة أغلبية سياسية ؟ نعم الدستور تحدث عن حكومة أغلبية سياسية (76)⁽¹²⁶⁾ وهناك شرطين دستوريين هما أن يتم ترشيح رئيس الحكومة من قبل الكتلة البرلمانية الكبرى ، والثاني أن يتوفر عدد من النواب المؤيدين لها يمثل الأغلبية المطلقة في البرلمان أي النصف زائد واحد.

وقد ينظر إلى الى هذا النمط من زاوية الاستقرار السياسي فتطبيق أحد نظم الأغلبية يساهم في ظهور أغلبية برلمانية منسجمة وداعمة للحكومة من خلال تصويتها على مشاريع القوانين وعدم وضع العراقيل أمام تمريرها؛ وتكون الحكومة أيضاً مستقرة⁽¹²⁷⁾.

ثانياً: أثر النظام الإنتخابي الحكومات الإئتلافية : إن أحد الأهداف الرئيسية لأية انتخابات هو إنتخاب حكومة ولو كان هذا الأمر يتم بطريقة غير مباشرة كما في النظم البرلمانية، حيث يتم إنتخاب برلمان يتم

(123) المادة الخامسة من الدستور العراقي لسنة 2005.

(124) د. منذر الشاوي، الإقتراع السياسي، المرجع السابق، ص 208-209.

(125) أحمد سرحال، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، دار العدالة للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1980، ص 118.

(126) المادة (76) من الدستور العراقي لسنة 2005 (يكلف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً، بتشكيل مجلس الوزراء.....)

(127) د. منصور محمد محمد الواسعي، حقا الإنتخاب والترشيح وضماناتها، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2010، ص 83.

من خلاله تشكيل الحكومة بطبيعة الحال، والسؤال الذي يُثار بهذا الصدد هو : هل من شأن النظم الانتخابية المختلفة أن تؤثر في قوة الحكومة الناتجة من الانتخابات؟ إن أحد أهم معايير قوة الحكومات هو حجم الأغلبية التي تستند إليها في البرلمان، وفي هذه الحالة يكون للنظم الانتخابية دور بارز حيث توجد فوارق رئيسية للنظم الانتخابية، مما لاشك فيه أن قدرة حزب على تشكيل حكومة بمفرده تؤهله للحكم بصورة أكثر فاعلية عما هو الحال بالنسبة إلى الحكومات الإئتلافية التي تتطوي على عدد من السلبيات منها إن الأحزاب المشكلة لهذه الحكومات تضطر قبل تشكيل الحكومات إلى التوافق حول قواسم مشتركة فيما بينها تكون برنامج عمل الحكومة وبطبيعة الحال قد لا تكون هذه القواسم متضمنة سياسات قوية أو ذات أثر كبير في نواحي الحياة المختلفة لأن هذه السياسات للأحزاب قد لا يمكن الجمع بينها⁽¹²⁸⁾، كذلك فإن قدرة الحكومات الإئتلافية على الصمود واتخاذ قرارات في المواقف الصعبة قد تكون أقل من حكومات حزب الأغلبية، لأن الاتفاق بين أعضائها لا يكون بطبيعة الحال إلا جزئياً ، فإذا ما دأب الخلاف بين أعضائها إنحل الإئتلاف وتفككت أوامر الوزارة وسقطت⁽¹²⁹⁾ فضلاً عن أن الأحزاب الداخلة في الإئتلاف عموماً تضع نصب عينيها بصورة دائمة على الانتخابات القادمة وتسعى بكل جهد أن تستعيد من موقفها في الحكومة لزيادة فرصة نجاحها في الانتخابات التالية حتى لو كان على حساب الأحزاب التي تكون شريكة لها في الإئتلاف⁽¹³⁰⁾

ويتبين مما سبق إن الأنظمة الانتخابية التي تؤدي نتائجها إلى سيطرة حزب واحد على مقاليد الحكم في ظل النظام البرلماني (كنظم الأغلبية) تكون عملية إصدار القرارات وتحديد برامج عمل الحكومة والوزارات وتحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذها أوضح وأسهل، ويُمكن الحكومة من التغييرات الجوهرية في سياساتها⁽¹³¹⁾، بينما النظم الانتخابية التي تؤدي إلى إفرار حكومات إئتلافية (كنظام التمثيل النسبي) تضع برنامج يمثل كل القوى السياسية المختلفة في إيدولوجيتها، مما ينعكس بدوره على بناء الحكومة وفعاليتها، حيث تستند الحكومة في ظل هذه النظم على أكثرية متحالفة وغالباً ما يكون هذا التحالف هشاً ، وقد ينفرط عقده قبل إتمام الحكومة لولايتها نتيجة عدم الأنسجام بين الأحزاب المؤتلفة⁽¹³²⁾.

(128) د.فلاح إسماعيل حاجم ، المرجع السابق ، ص20-23.

(129) ينظر في ذلك : د. حميد حنون خالد ، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق ، مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2012 ، ص101.

(130) زهيرة بن علي ، دور النظام الانتخابي في إصلاح النظم السياسية -دراسة مقارنة- ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة أبي بكر بلقياد / تلمسان ، 2015 ، ص 147

(131) أندرو رينولدز وبن ريلي وأندرو إيليس وآخرون ، المرجع السابق ، ص165.

(132) د. صالح جواد الكاظم و د. علي غالب العاني ، المرجع السابق ، ص95.

ثالثاً : أثر النظام الانتخابي في تمثيل الأقليات : ترجع ضرورة تمثيل المكونات في الهيئات التشريعية وكذلك مؤسسات الحكم إلى الإعلانات والإتفاقيات الدولية⁽¹³³⁾، وفي المضمار الديمقراطي يعد كل الناس متساوون في الحقوق والحريات، فلا يقف الدين أو القومية أو أي أيقونة فقهية أو عرقية حاجزاً أمامهم ومن تلك الحقوق حق الانتخاب تصويتاً وترشيحاً⁽¹³⁴⁾.

وهناك إتجاه تقليدي في أدبيات أنظمة الإقتراع يرى أن أنظمة التمثيل النسبي لها أفضلية على نظام الإقتراع بالأغلبية فيما يتعلق بتأثيرها على الأقليات، سواء الدينية أو العرقية وذلك من خلال أن أنظمة التمثيل النسبي تتيح تكوين برلمانات أكثر تمثيلاً للسكان عنه في حالة أنظمة الانتخاب بالأغلبية، ومن ثم تكون الأقليات فيها ممثلة نيابياً بصورة أكبر إذا ما قررت تشكيل حزب سياسي (أو أحزاب سياسية) لخوض غمار المعركة الانتخابية⁽¹³⁵⁾، وفي المقابل هناك وجهة نظر أخرى ترى أنه أخرى ترى أنه على الرغم من قدرة أنظمة التمثيل النسبي على إداة هذا التمثيل إلا أن مثل هذه الأنظمة بعد ذلك تعزز من الأنقسامات العرقية والدينية لا العكس، وذلك لأنها تجعل الأحزاب تركز في قواعدها أو في سياساتها التي تخاطب بها الناخبين على جماعات عرقية أو دينية بعينها، بالمقارنة بأظمة الانتخاب بالأغلبية مثلاً التي تدعم إنشاء أحزاب يكون خطابها موجهاً للجميع، وتسعى لدمج جميع فئات الناخبين في فئة المصوتين لها⁽¹³⁶⁾

ولا يقتصر هذا التأثير على نوع النظام الانتخابي فقط، بل لنوع القائمة الانتخابية أيضاً تأثيراتها على قدرة المكونات في الحصول على تمثيل لهم، وتحفيز الأحزاب السياسية لترشيح مزيد من المنتمين للمكونات في قوائمها، حيث إن التوازن في تركيبة تلك القوائم من شأنه أن يزيد من حظوظ تلك الأحزاب بالفوز بعدد أكبر من المقاعد النيابية فيظل القائمة المغلقة (سواء في نظام التمثيل النسبي أو الأغلبية) هناك حظوظ أكبر لمرشحي المكونات في الفوز بالمقاعد، كون المرشحين يتم ترتيبهم مسبقاً من قبل الأحزاب السياسية، بخلاف القائمة المفتوحة التي يكون فيها للناخبين القدرة على إعادة ترتيب المرشحين⁽¹³⁷⁾

⁽¹³³⁾ تنص المادة (44) من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى مكونات قومية أو إثنية وإلى مكونات دينية ولغوية لعام 1992 على "يكون للأشخاص المنتمين إلى مكونات الحق في المشاركة الفعالة على الصعيد الوطني، وكذلك على الصعيد الإقليمي حيثما كان ذلك ملائماً في القرارات الخاصة بالأقلية التي ينتمون إليها أو المناطق التي يعيشون فيها....." وتنص المادة أعلاه كذلك على أن "المشاركة الفعالة تتطلب التمثيل في الهيئات التشريعية والإدارية والإستشارية وفي الحياة العامة عموماً"

⁽¹³⁴⁾ د. أسعد كاظم شبيب، الإصلاح في مجال القانون الدستوري نحو قانون إنتخابي جديد، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، 2018، العدد 36، الجزء 1، ص 149.

⁽¹³⁵⁾ (Saideman, S.M. et al , Democratisation, Political institutions and ethnic conflict-A pooled time- series analysis, 1985-1998, Comparative Political Studies, 1990, p.103-129.

⁽¹³⁶⁾ (Tesbelis, George, Elite interaction and constitution building in consociational democracies, Journal of theoretical Politics, 1990, p.5-29.

⁽¹³⁷⁾ أندرو رينولدز وبن ريلي وأندرو إيليس وآخرون، المرجع السابق، ص157.

وإزاء هذه الآراء المختلفة يمكن القول أنه لا يوجد حتى الآن رأي راجح بصورة قطعية بشأن دور أنظمة الإقتراع المختلفة بضمن التمثيل الحقيقي للمكونات؛ لذلك تم اللجوء إلى آليات تضمن لهذه المكونات تمثيلهم في الهيئات المنتخبة، كنظام كوتا المكونات.

رابعاً : أثر النظام الانتخابي في تمثيل المرأة : تعمل النظم الانتخابية بطرق مختلفة بحيث تؤثر في تمثيل النساء، وفي محاولة للإجابة على التساؤل التالي: هل هناك أنظمة إقتراع تحقق تمثيلاً أكبر للمرأة من أنظمة أخرى؟ الإفتراض التقليدي يقضي بأن نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات في ظل التمثيل النسبي خصوصاً تلك التي تعمل وفقاً لنظام القوائم الحزبية تكون أعلى من نسبتها في ظل أنظمة الإقتراع بالأغلبية وهو إفتراض ثبتت صحته حتى بعد تحييد عامل مستوى التنمية البشرية⁽¹³⁸⁾، فبالإضافة إلى الفروق في معدلات تمثيل المرأة بين الأنواع الرئيسية لأنظمة الإقتراع، فإنه في ظل أنظمة التمثيل النسبي يكون عدد المقاعد التي يتم إنتخابها عن الدائرة الواحدة عاملاً مهماً جداً في مسألة نسبة تمثيل المرأة، حيث تزيد هذه النسبة كلما زاد عدد المقاعد التي يتم إنتخابها عن الدائرة الواحدة، ويرجع تفسير ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات في ظل أنظمة التمثيل النسبي مقارنة بأنظمة الإقتراع بالأغلبية إلى ثلاثة أسباب رئيسية:

- 1- تحرص الأحزاب في ظل أنظمة التمثيل النسبي على أن تكون قوائم مرشحيها في الدائرة الانتخابية الواحدة ممثلة لفئات متعددة من المجتمع، وفي المقابل فإن أنظمة إنتخاب الأغلبية يكون فيها مرشح واحد فقط للحزب في الدائرة الواحدة ينبغي أن يحصل على عدد من الأصوات وأحياناً أغلبية هذه الأصوات للفوز؛ وهو أمر يجبر الأحزاب على ترجيح هدف حصد الأصوات على هدف تمثيل مرشحيها لأكثر عدد من فئات المجتمع.
- 2- يمثل ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات أحد أهم الصعوبات وهي الميزة النسبية التي يحظى بها المرشح صاحب المقعد⁽¹³⁹⁾، وهي ميزة تقل في أنظمة التمثيل النسبي عنها في ظل أنظمة الإقتراع بالأغلبية.

¹³⁸(Piparis, 'Women in European Legislative Elites', West European politics, 2002, p.90-101,

¹³⁹) في الدراسات الانتخابية يقصد من المرشح صاحب المقعد هو المرشح الذي يسعى لإعادة إنتخابه -وليس المرشح الجديد- فتكون له ميزة نسبية عن المرشحين الجدد المنافسين له، كونه معروفاً أكثر لدى الناخبين وغالباً ما يحظى بتركيز إعلامي أكبر في الحملة الانتخابية بإعتباره النائب الحالي، كما أن وضعه المالي في الدائرة يكون أقوى لأنه يكون معتمداً على مخصصات وظيفته النيابية طوال فترة المجلس التشريعي المنتهية مدته، كل هذه العوامل تمثل ميزة قوية للنائب المنتهية ولايته في مواجهة المنافسين الجدد ، ينظر : عبد الله فاضل حسين حسين ، أنظمة الإقتراع الانتخابي وتأثيرها في النظام السياسي الديمقراطي (العراق نموذجاً) ، أطروحة دكتوراه ، الجامعة الإسلامية في لبنان ، كلية الحقوق ، قسم القانون العام ، 2017 ، ص 112 ،

3- من المتعارف عليه دوماً استخدام نظام الحصص الانتخابية التي تخصص بالكامل للمرشحات من النساء في ظل أنظمة التمثيل النسبي أكثر منه في ظل أنظمة الإقتراع بالأغلبية ، صحيح أن هذا النظام من الممكن أن يستخدم أيضاً في ظل أنظمة الإقتراع بالأغلبية ، إلا أنه يكون أصعب من حيث التطبيق⁽¹⁴⁰⁾.

ويعتبر مزوجة النظام الانتخابي مع نظام الكوتا⁽¹⁴¹⁾ أنجع الحلول لمساعدة المرأة للتغلب على العوائق التي وضعت حداً لمشاركتها السياسية مقارنة بالرجل والتي لم تستطع النظم الانتخابية حلها، وفي نظام الحصص يتم تخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية أو المناصب السياسية كي تشغلها النساء بغية ضمان لأن لا تكون مشاركتهم في الحياة السياسية رمزية ومحدودة، ويأخذ نظام الحصص ثلاثة أشكال رئيسية الأولى: (الكوتا الدستورية) وهي التي ينص عليها الدستور صراحة⁽¹⁴²⁾، و الثانية: (الكوتا القانونية) وهي التي ينص عليها قانون الإختيار أو قانون الأحزاب السياسية، والشكل الثالث : (نظام الحصص الحزبية) وهي حصص تعتمدها الأحزاب من تلقاء نفسها في تشكيل قوائم مرشحيها وهي غير ملزمة⁽¹⁴³⁾.

وقد قيل بأن (الكوتا النسائية) قد تكون على حساب مرشحين من الرجال، بسبب الحاجة إلى سد نسبة الكوتا وهذا ثمن العدالة الأنتقالية و ثمن فسخ المجال للمرأة ليكون لها شأن في الحياة السياسية والعامة⁽¹⁴⁴⁾ ، وهنا يمكن القول بأنه من المحبذ أن يتم تحديد مدد معينة لتطبيق نظام الحصص النسائية في كل دولة وتنتهي بعدها مسألة تحديد كوتا النساء، لكونها تتعارض مع مبدأ المساواة والديمقراطية، وتغتصب إرادة نسبة معينة من الناخبين ولا تمثل ما عبروا عنه على أوراق الإقتراع، علماً أن وجود هذا النظام يؤدي إلى إقصاء عدد من المرشحين المؤهلين، إضافة إلى ترسيخ الإعتقاد لدى الناس بأن النساء غير كفوءات ولولا وجود الكوتا لما إستطعن الفوز بالمقاعد وإنهن في ظل وجود هذا الضمان قد يتقاعسن عن النهوض بكفاءتهن وإقناع المجتمع بقدراتهن السياسية.

⁽¹⁴⁰⁾ عبد الله فاضل حسين حسين ، المرجع السابق ، ص 112.

⁽¹⁴¹⁾ تعرّف الكوتا بأنها تخصيص عدد من مقاعد البرلمان بغض النظر عن عدد الناخبين الذين تولوا إختيار النساء" ويتم استخدام نظام الحصص (الكوتا) لتمثيل المرأة في الحالات التي قد يؤدي فيها عدم استخدام الحصص إلى خلل أو عدم توازن غير مقصود في تمثيل المرأة، للمزيد من التفصيل يتنظر : سيف علي بدوي الزهلولي ، الكوتا النسائية في العراق ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية في لبنان ، كلية الحقوق ، قسم القانون العام ، 2018 ، ص 12.

⁽¹⁴²⁾ المادة (49) الفقرة (رابعاً) من الدستور العراقي لسنة (2005) نصت على أن "يستهدف قانون الإختبارات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد أعضاء مجلس النواب".

⁽¹⁴³⁾ سيف علي بدوي الزهلولي ، المرجع السابق ، ص 19-37.

⁽¹⁴⁴⁾ عبد الله فاضل حسين حسين ، المرجع السابق ، ص 113.

المطلب الثالث: النظام الانتخابي الأمثل

من الصعوبة بمكان الحديث عن نظام إنتخابي أمثل وفق كل المقاييس ، إذ تؤكد جميع الوقائع الإنتخابية بأنه لا يوجد نظام إنتخابي أفضل من غيره بشكل مطلق، بسبب إختلاف ظروف كل مجتمع عن غيره وهو ما ينعكس على إختيار شكل النظام الإنتخابي المناسب لكل دولة ، عليه سوف نتطرق إلى مجموعة من المعايير التي يجب على المشرع مراعاتها عند صياغة القواعد القانونية التي تحدد النظام الإنتخابي ، ومن بعدها يتم الوقوف على التجارب الإنتخابية العراقية بعد (2005) وإلى اليوم، والتطرق إلى التعديلات التي جرت على تلك النظم وتحديد الأسباب التي أدت إلى تلك التعديلات في كل تجربة إنتخابية، عليه نقسم هذا المطلب إلى فرعين : في الفرع الأول معايير إختيار النظام الإنتخابي الأمثل ، وفي الثاني نتناول النظم الإنتخابية المطبقة في العراق .

الفرع الأول: معايير إختيار النظام الانتخابي الأمثل

تعد المعايير التالية من المعايير الأساسية التي تتفق جميع المشاريع والمؤسسات الدولية الحكومية وغير الحكومية على ضرورة الأخذ بها ومراعاتها لإختيار النظام الإنتخابي ووصفه بالنظام الإنتخابي الأمثل ويمكن إجمالها بالآتي :-

أولاً: ضمان قيام برلمان ذي صفة تمثيلية : من أجل رفع مستوى الشرعية وضمان درجة من القبول الإنتخابي لأي تشكيل حكومي، إذ يجب أن يعكس النظام الإنتخابي بصورة عادلة آراء جميع الناخبين لا الأغلبية فقط ، إذ يجب أن ينظر إلى البرلمان على أنه يمثل الأمة بأكملها⁽¹⁴⁵⁾ ومرآة لها : أي يجب أن يكون بمقدور النظام الإنتخابي إنتاج برلمان يعكس التكوين المجتمعي بكل أطيافه، من النساء والرجال والمكونات الدينية والقومية والإثنية وهذا ما يسمى بالتمثيل الوصفي أو الشمولي ، ويجب أن يمثل البرلمان كافة المناطق الجغرافية في البلد سواء أكانت محافظة أم قضاء أم ناحية ويسمى هذا النوع من التمثيل بالتمثيل الجغرافي ، وكذلك من الضروري أن ينتج النظام الإنتخابي برلماناً ذا تنوع حزبي حسب الوضع السياسي الحالي في الدولة بحيث تعكس الهيئة المنتخبة التوزيعات السياسية والأيدولوجية في المجتمع⁽¹⁴⁶⁾.

ثانياً: بساطة النظام الانتخابي ووضوحه : تعني إمكانية إستيعاب وفهم طريقة عمل النظام الانتخابي من قبل الأحزاب المتنافسة ، سواء ما يتعلق بآلية التصويت على ورقة الإقتراع أو عد وفرز الأصوات أو المعادلة الرياضية المستخدمة لتحويل الأصوات إلى مقاعد أو آلية توزيع المقاعد الشاغرة ، وكذلك الحال

¹⁴⁵ (Anrew Reynolds, Electoral systems and democrazation in south Africa, oxford university press, New York, 2004, p.91.

¹⁴⁶ د. إرواء فخري عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص4.

بالنسبة للناخبين، حيث يجب مراعاة مستوى القراءة والكتابة لدى الناخبين أثناء التفكير بانتقاء نظام إنتخابي معين كذلك بساطة ورقة الإقتراع ومدى وضوحها وسهولة الوصول إلى أماكن الإقتراع⁽¹⁴⁷⁾.

ثالثاً: توفير الحوافز لتحقيق المصالحة (الإسهام في الحد من الصراعات): يعد النظام الإنتخابي أداة لإدارة النزاع والصراع داخل المجتمع وتوفير بيئة للتسوية والمصالحة بدلاً من إشعال الصراع القائم أو المكبوت، فبإمكان النظام الإنتخابي المساهمة في الحد من توقع الأحزاب السياسية ضمن أطر قبلية أو عرقية أو محلية أو لغوية ، كما إنها تشجع الناخبين على الخروج من دوائر التأييد التي إعتادوا عليها والتفكير في التصويت لصالح أحزاب تمثل مجموعات وفئات أخرى غير تلك التي ينتمون إليها ؛ وهذا بدوره يولد مزيداً من التعايش والتوافق ، ذات الأمر بالنسبة للنظم الإنتخابية التي تعطي للناخب أكثر من صوت واحد أو تفسح لع المجال لإعادة ترتيب المرشحين حسب الأفضلية التي يراها فهي توفر الفرصة له لتخطي الحواجز الإجتماعية الراسخة في ذهنه.⁽¹⁴⁸⁾

رابعاً: تمكين الحكومات من التمتع بالإستقرار والكفاءة: لايمكن القول أن النظام الإنتخابي عصا سحرية، بحيث يمكنه لوحده ضمان إستقرار الحكومات وعملها بكفاءة وقوة، إلا أن نتائجه تسهم بما لا يدع مجالاً للشك في تحقيق الاستقرار في إتجاهات عدة، والأهم هنا هو مدى قناعة الناخبين بعدالة النظام الإنتخابي، ومدى إمكانية الحكومة من تنفيذ القوانين وإدارة الدولة بكفاءة؟ وهل أن النظام الإنتخابي يتجنب التمييز ضد أحزاب أو مجموعات محددة؟

إن إمكانية الحكومة من تنفيذ القوانين بصورة كفوءة وفعالة يرتبط بإمكانيتها على تشكيل أغلبية برلمانية مستقرة ومنسجمة تعكس فعالية الحكومة، وللنظام الإنتخابي دور مهم في تحقيق ذلك، ففي أغلب الدول التي يُطبق فيها نظام الأغلبية أدت نتائجه إلى تمكين حزب واحد من الفوز بالأغلبية النيابية مقابل باقي الأحزاب الأخرى المشاركة في العملية الإنتخابية، في حين يميل النظام النسبي إلى إفراز حكومات إئتلافية، (فهذا النظام بطبيعته يعطي الفرصة لكل الأحزاب السياسية مهما كان حجمها في أن يكون لها بعض المقاعد في مجلس النواب الأمر الذي يؤدي إلى أن يصبح المجلس مجاميع من الأحزاب الصغيرة التي يصعب معه تكوين أغلبية برلمانية متجانسة ويؤدي إلى فقدان الاستقرار الحكومي)⁽¹⁴⁹⁾

خامساً: إخضاع الحكومة للمساءلة : ينظر إلى الحكومات إنها مسؤولة أمام الناخبين في نهاية مدة الولاية، وإحدى الآليات الرئيسية التي يمكن من خلالها التأكد من إن الحكومة المنتخبة تستجيب لمطالب الناخبين وترعى مصالحهم المختلفة، وهذه المساءلة أما أن تكون من خلال تقويم برامج المتنافسين قبل

(147) فرانشسكا بيندا وآخرون ، الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق ، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، إسبانيا ، 2005 ، ص25.

(148) فمثلاً النظام الإنتخابي المطبق في الأردن عام (1989) ألزم الناخب أن يعطي صوته لثلاثة مرشحين مسلمين ومرشح مسيحي، فرانشسكا بيندا وآخرون ، المرجع السابق ، ص26.

(149) د. منذر الشاوي ، الإقتراع السياسي ، المرجع السابق ، ص91.

الإنتخابات وحجب تأييدهم عن الحزب عندما يفشل في إدارة الحكم بشكل سليم، وكذلك المعارضة (حال عدم إيفاءها بالوعود التي قطعتها في الإنتخابات السابقة)⁽¹⁵⁰⁾ وهذا يؤثر على التفضيلات الإنتخابية للمواطنين التي تتأثر بالقرارات التي تتخذها الحكومة ومدى مسؤوليتها باختلاف النظم الإنتخابية التي تتبثق منها تلك الحكومات.

سادساً: إخضاع النواب للمساءلة: تتمحور الرقابة الشعبية هنا عن طريق الناخب الذي لايعيد إنتخاب النائب إلا اذا ثبتى قدرته على تحمل مسؤوليته وتمثيل الأمة على خير وجه، وبخلافه قد يتمكن الناخبون من مراقبة ومساءلة منتخبيهم الذين لم يوفوا بالوعود الإنتخابية، أو الذين ثبت عدم كفاءتهم في تبوأ المناصب التي يشغلونها، وعملياً فإن نظم الأغلبية تزيد من قدرة الناخبين على إقصاء النواب الذين لايقومون بعملهم على النحو المطلوب، وتضعف هذه القدرة في الحالات التي يركز فيها دعم الناخبين حول الأحزاب وليس الأفراد المرشحين، الا ان نظام القائمة المفتوحة والصوت الواحد المتحول على الرغم من كونها تنتمي الى النظم النسبية الا انها تمكن الناخبين من ممارسة حقهم في الإختيار⁽¹⁵¹⁾.

سابعاً: تشجيع قيام الأحزاب السياسية: يتفق معظم الخبراء على ضرورة أن يقوم النظام الإنتخابي على أساس تحفيز وتقوية الأحزاب السياسية الفاعلة القائمة على أساس القيم والإهتمامات الوطنية والقيم الأساسية بدلاً من الأنقسامات العرقية والقومية والجغرافية وإعتمادها على برامج سياسية محددة، بدلاً من تشجيع الأحزاب ذات الإهتمامات والمصالح العنصرية أو الإقليمية أو الطائفية الضيقة، فبالإضافة إلى كون الأولى تعمل على الحد من مخاطر الصراع الإجتماعي فإنها أكثر قدرة على تمثيل الرأي العام على المستوى الوطني⁽¹⁵²⁾.

ثامناً: تشجيع المعارضة التشريعية والرقبة المؤثرة: إن الحكم الفعال لايعتمد على النواب المنتخبين فقط، وإنما وبالقدر نفسه تقريباً يعتمد على أولئك الذين يقومون بدور المعارض والرقيب عليهم، لذلك فإنه من معايير النظام الإنتخابي الفعال أن يحفز وجود معارضة برلمانية فعلية قادرة على نقد وتقييم التشريعات وحماية حقوق المكونات وتقديم البدائل المفيدة ومساءلة الحكومة على أداؤها وتمثيل ناخبها بشكل فعال، وإذا ما جعل النظام الإنتخابي المعارضة البرلمانية عاجزة عن القيام بدورها، فإن ذلك يضعف الإرادة الديمقراطية للحكم بمجمله⁽¹⁵³⁾.

⁽¹⁵⁰⁾ عبد الله فاضل حسين العامري ، الإنتخابات والحكم الرشيد ، بحث منشور في مجلة دراسات إنتخابية ، تصدرها المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، العددان الثالث والرابع ، 2015 ، ص99.

⁽¹⁵¹⁾ بن ريلي وآخرون ، المرجع السابق ، ص27.

⁽¹⁵²⁾ أندرو رينولدز وبن ريلي وأندرو إيليس وآخرون ، المرجع السابق ، ص28.

⁽¹⁵³⁾ د. راج زغوني ، النظام الإنتخابي كمؤشر لقياس إرادة الإصلاح السياسي في ديمقراطيات الموجة الثالثة (الجزائر نموذجاً) ، بحث منشور في المجلة العربية للعلوم السياسية ، العددان (52 و 52) ، 2016 ، ص51.

تاسعاً: **جعل العملية الإنتخابية مستدامة** : من الضروري عند إنتقاء نظام إنتخابي معين أن يؤخذ بالحسبان قدرات الدولة الإدارية والمالية ، من حيث الكفاءات البشرية اللازمة لتولي مهام الإدارة الإنتخابية وتوفير الموارد المادية الكافية لتنظيمها من ميزانية الدولة، فقد لا تستطيع دولة فقيرة توفير المتطلبات الكافية لتنظيم أكثر من عملية إنتخابية في ظل نظام الجولتين، ومع ذلك يجب مراعاة إحتياجات الدولة الملحة ، إذ قد ينظر إلى نظام إنتخابي معين على أنه قليل التكلفة وسهل الإدارة في حين أنه لا ينسجم مع إحتياجات البلد ، وقد يؤدي إلى نتائج غير مرغوبة، بينما يمكن للنظام الإنتخابي الذي يبدو أكثر تكلفة وتعقيداً أن يسهم بشكل أفضل في تدعيم إستقرار البلد ونظامه الديمقراطي⁽¹⁵⁴⁾.

عاشراً: **أخذ المعايير الدولية بالحسبان** : لا توجد شروط قانونية دولية لتفضيل نوع معين من النظم الإنتخابية على غيرها، إلا إن هناك مجموعة من المبادئ والمفاهيم والاسس التي توصل إليها المجتمع الدولي الأنسانية تتصل بالنظم الإنتخابية، أصبحت مبادئ عالمية وأساساً لتقييم أي نظام إنتخابي ، فقد توصل المجتمع الدولي بهيئاته ولجانه ومؤسساته ومن خلال المعاهدات والإتفاقيات والقرارات التي تشكل المصادر لرزمة مهمة من المعايير الدولية للنظام الإنتخابي مثل قضايا التمثيل العادل لجميع المواطنين وحق المرأة في المساواة مع الرجل وضمان حقوق الأقليات والأخذ بالمتطلبات اللازمة لذوي الإحتياجات الخاصة وغيرها من القضايا والمبادئ الأخرى، ومن أبرز المصادر الأساسية لهذه المعايير الدولية : الإعلان العالمي لحقوق الأنسان عام 1948، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1966 ، إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1979 ، إتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري عام 1965 ، إعلان الإتحاد البرلماني الدولي بشأن معايير الإنتخابات الحرة والنزيهة عام 1994⁽¹⁵⁵⁾

الفرع الثاني: النظم الإنتخابية المطبقة في الانتخابات البرلمانية في ظل دستور العراق لعام 2005
نتناول في هذا الفرع تجربة العراق مع الأنظمة الإنتخابية المطبقة لأنتخاب أعضاء مجلس النواب؛ وسينصب العرض على المتغيرات الرئيسة للنظام الإنتخابي المتمثل في (نوع النظام الإنتخابي المستخدم ، حجم الدائرة الإنتخابية ، طريقة التصويت ، آلية تحويل الأصوات إلى مقاعد) إضافة إلى التطرق للمسائل المتعلقة بحصة النساء والمكونات كجزء مهم ضمن المعايير الأساسية لأنتقاء النظام الإنتخابي وكما يأتي:

(154) د. إرواء فخري عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص5.

(155) لمزيد من التفصيل ينظر : د. مصطفى الناجي ، أثر قانون الإنتخابات لسنة 2005 وتعديلاته على الخارطة السياسية للكتل النيابية العراقية ، مركز العراق للدراسات ، الطبعة الأولى ، 2017 ، ص38-43.

أولاً: النظام الإنتخابي في انتخابات الجمعية الوطنية (2005/1/30).

يشكل كل من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية لسنة 2004، والأمر رقم 96 لسنة 2004 (قانون الإنتخاب الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة) الإطار القانوني للنظام الإنتخابي المعتمد لإجراء انتخابات أعضاء المجلس الوطني ، التي أجريت في 2005/1/30.

نص قانون إدارة الدولة على أن "تتخب الجمعية الوطنية طبقاً لقانون الإنتخاب وقانون الأحزاب السياسية، ويستهدف قانون الإنتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن 25% من أعضاء الجمعية الوطنية، وتحقيق تمثيل عادل لشرائح المجتمع العراقي كافة وبضمنها التركمان والكلد وآشوريون وآخرون"⁽¹⁵⁶⁾.

أما الأمر (96) لسنة 2004 فقد تطرق إلى تفاصيل النظام الإنتخابي ومكوناته وذلك بالنص على "سيتم توزيع جميع المقاعد في المجلس الوطني على الكيانات السياسية من خلال نظام التمثيل النسبي"⁽¹⁵⁷⁾.

وإعتمد الأمر (96) نظام الدائرة الواحدة⁽¹⁵⁸⁾، وانقسمت آراء الباحثين بين التأييد والرفض إزاءه ، فالمؤيدون يبررون بعدم وجود تعداد سكاني دقيق، وكذلك لمنح مكونات المجتمع العراقي كافة فرصة أكبر للتمثيل⁽¹⁵⁹⁾، إضافة إلى أن الدائرة الواحدة تؤدي إلى قاسم إنتخابي موحّد على مستوى البلاد في مقابل قواسم إنتخابية تفرزها نسب مشاركة متباينة في الدوائر المتعددة⁽¹⁶⁰⁾، أما المنتقدون لفكرة الدائرة الواحدة يحتجون أن هذا النظام يباعد بين المرشح والناخب فيذهب صوت الناخب لمرشحين لا يرتبطون بدائرتهم الإنتخابية⁽¹⁶¹⁾، وفي هذه الإنتخابات تم العمل بالقائمة المغلقة⁽¹⁶²⁾ مع إمكانية المرشح المستقل ترشيح نفسه بقائمة منفردة⁽¹⁶³⁾، ودافع المؤيدين لنظام القائمة المغلقة بأنها تحقق ضمانات تمثيل المرأة والأقليات، وتسهل عملية العد والفرز وكذلك تسهل عملية التصويت، وفي المقابل يرى المعارضين لنظام القائمة المغلقة بأنه أكثر أنظمة الإقتراع سوءاً إذ ينصرف ولاء النواب إلى زعماء الأحزاب الذين رشحوهم وليس للناخبين وهذا يشكل ضمان للمحاصصة الحزبية⁽¹⁶⁴⁾، وإعتمد هذا القانون طريقة (هير)⁽¹⁶⁵⁾ لتحويل الأصوات إلى مقاعد.

⁽¹⁵⁶⁾ الفقرة (ج) من المادة (30) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية لسنة 2004.

⁽¹⁵⁷⁾ الفقرة (3) من القسم الثالث من الأمر رقم (96) الصادر من سلطة الائتلاف لسنة 2004.

⁽¹⁵⁸⁾ الفقرة (3) من القسم الثالث من الأمر رقم (96) الصادر من سلطة الائتلاف لسنة 2004.

⁽¹⁵⁹⁾ قاسم حسن العبودي ، المرجع السابق ، ص 51.

⁽¹⁶⁰⁾ د. أنور سعيد الحيدري ، المصدر السابق ، ص 26.

⁽¹⁶¹⁾ قاسم محمد عبيد ، أثر النظام الإنتخابي في أداء البرلمان العراقي ، وقائع المؤتمر العلمي الأول للمفوضية العليا

المستقلة للإنتخابات ، مطبعة الوقف الحديثة ، أربيل ، ص 301.

⁽¹⁶²⁾ الفقرة (2) من القسم الرابع من الأمر رقم (96) الصادر من سلطة الائتلاف لسنة 2004.

⁽¹⁶³⁾ الفقرة (4) من القسم الرابع من الأمر رقم (96) الصادر من سلطة الائتلاف لسنة 2004.

⁽¹⁶⁴⁾ د. قاسم محمد عبيد ، المرجع السابق ، ص 14.

⁽¹⁶⁵⁾ هذه الطريقة تؤدي إلى نفس نتائج طريقة الباقي الأكبر ، للإطلاع على تفاصيل توزيع المقاعد التي لم توزع على

أساس القاسم الإنتخابي يرجى الرجوع إلى ص (13) من هذا البحث.

والزم القانون تحديد نسبة (25%) من المقاعد للنساء في قوائم المرشحين وذلك بنصه على "يجب أن يكون إسم امرأة واحدة على الأقل ضمن أسماء أول ثلاث مرشحين في القائمة ، كما يجب أن يكون ضمن أسماء أول ست مرشحين على القائمة أسماء إمرأتين على الأقل ، وهكذا دواليك حتى نهاية القائمة"⁽¹⁶⁶⁾

ولم ينص الأمر (96) لسنة 2004 على كوتا المكونات ويعود السبب إنه إعتد نظام الدائرة الواحدة الذي يسمح للناخب أينما كان بأن يدلي بصوته لقائمة واحدة على المستوى الوطني، وبذلك تجمع أصوات المكونات في جميع المحافظات بدون تشتت أو ضياع⁽¹⁶⁷⁾

ثانياً: النظام الإنتخابي في انتخابات مجلس النواب العراقي/ الدورة الأولى (2005/12/15).

الإطار القانوني لهذه الإنتخابات يجد أساسه في دستور جمهورية العراق لسنة 2005 الذي نص على "تنظم بقانون شروط المرشح والناخب وكل مايتعلق بالإنتخابات"⁽¹⁶⁸⁾، وكذلك القانون الإنتخابي الذي أصدرته الجمعية الوطنية الخاص بإجراء انتخابات مجلس النواب وهو قانون الإنتخاب رقم 16 لسنة 2005، والذي ألغى الأمر (96 لسنة 2004)⁽¹⁶⁹⁾، وإحتفظ هذا القانون بالعمل بنظام التمثيل النسبي⁽¹⁷⁰⁾، ومن أبرز ملامح النظام الإنتخابي الذي جاء به هذا القانون هو إعتبره كل محافظة وفقاً للحدود الإدارية الرسمية دائرة إنتخابية⁽¹⁷¹⁾، خلافاً للقانون السابق وجاء في الأسباب الموجلة لإصداره "بإعتماد نظام إنتخابي يكون أكثر تمثيلاً للناخبين وهو نظام الدوائر المتعددة مع عدم إهمال ميزة نظام الدائرة الواحدة" ولغياب التعداد السكاني الدقيق الواجب توافره قبل أي انتخابات لمعرفة سكان كل محافظة وعدد الناخبين فيها لمنحها عدد من المقاعد النيابية يتناسب مع حجم السكان، فقد تم الإكتفاء بالإعتماد على بيانات وزارة التجارة رغم إنها تعتبر ضابط ضعيف وقديم ومن الممكن التلاعب به بسهولة⁽¹⁷²⁾ وكسابقه فقد أبقى هذا القانون على أن يكون الترشيح عن طريق القائمة المغلقة⁽¹⁷³⁾، غير ان القانون أجاز الترشيح الفردي ، على أن يتم ترشيح كل مرشح ضمن قائمة إنتخابية معينة ولايجوز له الترشيح في

⁽¹⁶⁶⁾ الفقرة (3) من القسم الرابع من الأمر رقم (96) الصادر من سلطة الإئتلاف لسنة 2004.

⁽¹⁶⁷⁾ قاسم حسن العبودي، المصدر السابق ، ص 162.

⁽¹⁶⁸⁾ المادة (49) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

⁽¹⁶⁹⁾ المادة (28) من القانون رقم 16 لسنة 2005.

⁽¹⁷⁰⁾ المادة (15) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

⁽¹⁷¹⁾ الفقرة (ثانياً) من المادة (15) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

⁽¹⁷²⁾ د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، المرجع السابق ، ص 114.

⁽¹⁷³⁾ المادة (9) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

أكثر من دائرة واحدة⁽¹⁷⁴⁾، وكذلك أبقى الحال ذاته بالنسبة لتمثيل المرأة ، فيجب أن تكون امرأة واحدة على الأقل ضمن أول ثلاثة مرشحين في القائمة ، وإثنتان ضمن أول ستة مرشحين وهكذا⁽¹⁷⁵⁾ ونص القانون على أن مجلس النواب يتكون من (275) مقعداً، يوزع منها (230) مقعد على الدوائر الإنتخابية ، ويبقى (45) مقعداً تعويضياً⁽¹⁷⁶⁾ وبذلك يكون القانون قد مزج بين مزايا الدائرة الواحدة والدوائر المتعددة⁽¹⁷⁷⁾ هذه المقاعد المتبقية جرى إحتسابها كدائرة إنتخابية واحدة ، وهو ما يحقق التمثيل النسبي الكامل. (وهذه طريقة لتحقيق التمثيل النسبي التقريبي) ، وتعتبر فكرة المقاعد التعويضية جديدة على النظام الإنتخابي العراقي لغرض ضمان مشاركة جميع مكونات الشعب العراقي وتمثيلهم في مجلس النواب وخاصة الأقليات الدينية والقومية التي لا تستطيع الوصول إلى المجلس كون أفرادها منتشرين في محافظات متعددة بحكم مجموعة من العوامل الجغرافية والتاريخية والإجتماعية⁽¹⁷⁸⁾، وعلى العكس من ذلك ؛ هناك من يرى إن هذه الآلية لم تستفد منها إلا الكتل الكبيرة، حيث إشتربت حصول (50,000) صوت كحد أدنى لحصول الكيان السياسي على مقعد تعويضي⁽¹⁷⁹⁾ وبرأينا فإن السبب في زهاب أكثرية المقاعد إلى الكيانات الكبيرة يدعو إلى تبني صيغة الباقي الأقوى في توزيع مقاعد الدوائر الإنتخابية، فقد تحصل الأحزاب الصغيرة على مقعد أو أكثر وفق صيغة الباقي الأقوى، رغم عدم حصولها على القاسم الإنتخابي، وعندما تدخل في المنافسة على المقاعد التعويضية لتؤدي قلة أصواتها إلى عدم حصولها على المقعد التعويضي.

وتوزع المقاعد على المرشحين بطريقتين: بالنسبة للمقاعد المخصصة للدوائر الإنتخابية توزع المقاعد لكل قائمة حسب ترتيب الأسماء الوارد فيها⁽¹⁸⁰⁾ ، والمقاعد التعويضية فتقدم الكيانات السياسية قوائم بمرشحيها لشغل المقاعد التعويضية⁽¹⁸¹⁾

(174) جمال ناصر جبار الزبيدي ، الأنظمة الإنتخابية والإنتخابات في العراق ، بحث منشور في مجلة حوار الفكر ، تصدر عن المعهد العراقي لحوار الفكر ، العدد الثاني عشر ، السنة السابعة ، 2010 ، ص45.

(175) المادة (11) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

(176) الفقرة (أولاً) من المادة (15) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

(177) فالمقاعد الـ(230) التي جرى توزيعها على الدوائر الإنتخابية (المحافظات) تحقق التمثيل النسبي التقريبي ، أما المقاعد الـ(45) المتبقية ف جرى إحتسابها كدائرة إنتخابية واحدة وهو ما يحقق التمثيل النسبي الكامل.

(178) د.قاسم محمد عبيد ود.علي محمد علوان و ربا صاحب عبد ، أثر النظام الإنتخابي في إداء البرلمان العراقي الدورة الإنتخابية الأولى، بحث منشور في مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين ،كلية العلوم السياسية ،العددان 27 و28 ، 2012 ، ص6.

(179) د. أسعد كاظم شبيب ، إصلاح النظام الإنتخابي في العراق ، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية ، 2017 ، العدد 32 ، الجزء 1 ، ص 96.

(180) المواد (12 و 13) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005.

(181) المادة (18) من قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005

ثالثاً: النظام الإنتخابي في انتخابات مجلس النواب العراقي / الدورة الثانية (2010/3/7).

تم تنظيم إنتخابات مجلس النواب في دورته الثانية بموجب القانون رقم (26) لسنة 2009 (قانون تعديل قانون الإنتخابات رقم (16) لسنة 2005) في الأسباب الموجبة لهذا التعديل "لغرض إجراء انتخابات حرة وديمقراطية ونزيهة في العراق وبغية الإرتقاء بهذه الإنتخابات المستوى المطلوب وفق المعايير الأساسية المعتمدة والمطالب الشعبية، شُرع هذا القانون"⁽¹⁸²⁾، قانون التعديل هذا لم يُجرِ تعديلاً على نظام الدوائر الإنتخابية المتعددة، بإعتبار كل محافظة وفقاً للحدود الإدارية الرسمية دائرة إنتخابية⁽¹⁸³⁾.

وبموجب نظام توزيع المقاعد لأنتخابات مجلس النواب فإن العدد الكلي للمقاعد في هذه الإنتخابات بلغ (325) مقعداً ، منها (310) مقعداً عاماً ، و (8) مقاعد محجوزة للأقليات ، و (7) مقاعد تعويضية⁽¹⁸⁴⁾ وألغى هذا القانون العمل بنظام القائمة المغلقة وإعتمد نظام القائمة المفتوحة بدلاً منها بسبب الأنتقادات التي وجهت إلى طريقة القائمة المغلقة التي تجيء بأشخاص غير معروفين لدى الناخبين ولا يملكون برامج سياسية واضحة⁽¹⁸⁵⁾، ويرى المؤيدون لفكرة القائمة المفتوحة إنها أفضل من القائمة المغلقة خاصة فيما يتعلق بمرونة تسلسل المرشحين وعدم تأثيرها في نتائج التصويت ويمكن للناخب العراقي من التصويت لمرشح واحد في القائمة أو الكتلة دون مراعاة الترتيب الذي وضعه الكيان السياسي وهنا تظهر إرادة الناخبين في إعادة ترتيب المرشحين وفقاً للأصوات التي يحصلون عليها⁽¹⁸⁶⁾، أما المنتقدون لفكرة القائمة المفتوحة يرون أن المشرع لم يستخدم المصطلح الدقيق لطريقة الترشيح والتي هي الترشيح وفق (القائمة المغلقة مع التفضيل)⁽¹⁸⁷⁾، ويرى آخرون أن هذا النظام ليس بنظام القائمة المفتوحة بل هو المزج بين القائمة المغلقة والقائمة المفتوحة⁽¹⁸⁸⁾ ، ويلاحظ إن هذا القانون قد صيغ لصالح بعض القوى السياسية الكبيرة، ويظهر ذلك في توزيع المقاعد الشاغرة بعد المرحلة الأولى للمقاعد ، فإن هذا القانون لم يعتمد على (طريقة الباقي الأقوى) ولا على (طريقة المعدل الأقوى) بل أقر طريقة جديدة لتوزيع المقاعد الشاغرة على القوائم الفائزة فقط حيث حصلت على أصوات تعادل المعدل الإنتخابي أو أكثر ، أما القوائم التي لم تصل عدد أصواتها إلى القاسم الإنتخابي داخل دائرتها الإنتخابية فإنها حُرمت من الحصول على أية

⁽¹⁸²⁾ القانون رقم (26) لسنة 2009 (قانون التعديل الأول للقانون رقم 16 لسنة 2005).

⁽¹⁸³⁾ المادة (2) من قانون الإنتخابات رقم (26) لسنة 2009 (قانون التعديل الأول للقانون رقم 16 لسنة 2005).

⁽¹⁸⁴⁾ البنود (1 و 2 و 3) من الفقرة (أولاً) من القسم الثاني من نظام توزيع المقاعد لأنتخابات مجلس النواب رقم (21) لسنة 2010.

⁽¹⁸⁵⁾ د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، المرجع السابق ، ص144.

⁽¹⁸⁶⁾ قاسم حسن العبودي ، المرجع السابق ، ص 71

⁽¹⁸⁷⁾ إبراهيم عبد العزيز شيحا ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، دون سنة طبع ، ص298.

⁽¹⁸⁸⁾ د. منى جلال عواد ، المرجع السابق ، ص 420 وكذلك: د. لقمان عثمان أحمد والفاروق عبد الرحمن عباس ، تطور النظام الإنتخابي في العراق 2010-2014، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم القانونية ، السنة 6 ، العدد23 ، 2014 ، ص351

مقاعد وعدت كيانات مستبعدة ومن ثم تُهمل أصواتها في المراحل اللاحقة لعملية توزيع المقاعد⁽¹⁸⁹⁾، وبهذا فإن المشرع قرر وبقوة القانون تغيير إرادة الناخب قسراً لصالح قوائم فائزة⁽¹⁹⁰⁾

رابعاً: النظام الإنتخابي في انتخابات مجلس النواب / الدورة الثالثة (2014/4/30).

جرت هذه الإنتخابات أيضاً في إطار قانون إنتخابي جديد هو القانون رقم (45) لسنة 2013، حيث صوت مجلس النواب على هذا القانون في 2013/11/4 أي أن القانون صدر قبل (5) أشهر تقريباً من الإنتخابات ، وجاء في الأسباب الموجبة لإصداره "إجراء انتخابات حرة ونزيهة تجري بشفافية عالية ، ولغرض تمثيل إرادة الناخب تمثيلاً حقيقياً ، وفسح المجال للمنافسة المشروعة ، وبعيداً عن التأثيرات الخارجية ، والإرتقاء بالعملية الديمقراطية"⁽¹⁹¹⁾

يشابه هذا القانون في كثير من جوانبه القانون السابق ، منها تبنيه للدوائر المتعددة، والأخذ بطريقة القائمة المفتوحة نسبياً، ونسبة تمثيل النساء، وحدد مقاعد مجلس النواب ب (328) مقعداً بواقع زيادة (3) مقاعد عن الإنتخابات السابقة ، على أن توزع (320) منها على المحافظات وفقاً لحدودها الإدارية ، وتخصص (8) مقاعد لكوتا المكونات؛ وبذلك قد طويت صفحة المقاعد التعويضية التي تم إعتمادها في القانونين السابقين.

وقد أخذ هذا قانون الإنتخابات رقم (45) لسنة 2013 ، بالتمثيل النسبي؛ إلا أنه تبني لأول مرة في انتخابات مجلس النواب طريقة (سانت ليغو المعدلة) في توزيع المقاعد بين القوائم الفائزة بدلاً من طريقة القاسم الإنتخابي التي كانت معمولاً بها سابقاً⁽¹⁹²⁾.

ورغم سهولة هذه الطريقة في توزيع المقاعد على الكيانات وعلى المرشحين بمرّة واحدة ، فإنه ويتعدّل الصيغة من القسمة على (1) إلى القسمة على (1.6) أعطت أفضلية واضحة للقوائم الكبيرة على حساب القوائم الصغيرة ، وإنها فشلت في التطبيق أيضاً ، بعد أن مكنت عدد كبير من النواب الذين لم يتجاوز

(189) د. أسعد كاظم شبيب ، إصلاح النظام الإنتخابي في العراق ، المرجع السابق ، ص 97.
(190) وقد قررت المحكمة الاتحادية في قرارها المرقم (12/إتحادية/2010) في 2010/6/14، بعدم دستورية الفقرة (رابعاً) من المادة (3) من القانون رقم 26 لسنة 2009 لكونها تخالف منطوق المادة (20) من الدستور ، حيث جاء في حيثيات القرار (قررت المحكمة بعدم دستورية الفقرة (رابعاً) من المادة (3) من القانون رقم 26 لسنة 2009 (قانون تعديل قانون الإنتخابات رقم 16 لسنة 2005) على أن لا يخل هذا الحكم بما تم في عملية توزيع المقاعد الشاغرة في انتخابات مجلس النواب لسنة 2010 بعدما جرى تصديق نتائجها النهائية من المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ 2010/6/1. قرار منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا : https://www.iraqfsc.iq/s.2010/page_5/ تاريخ الزيارة :

(191) قانون الإنتخابات رقم (45) لسنة 2013.

(192) نصت المادة (14) من قانون الإنتخابات رقم (45) لسنة 2013 على "يتم توزيع المقاعد على القوائم المتنافسة وفقاً لنظام سانت ليغو المعدل وكالاتي:- أولاً: تقسم الأصوات الصحيحة للقوائم المتنافسة على الأعداد التسلسلية (1.6)، 3، 5، 7، 9، 000 الخ) وبعدها المقاعد المخصصة للدائرة الإنتخابية. ثانياً: يراعى في ذلك ضمان حصول المرأة على 25% على الأقل من عدد المقاعد. ثالثاً: توزع المقاعد داخل القائمة بإعادة ترتيب المرشحين إستناداً إلى عدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم ، ويكون الفائز الأول من يحصل على أعلى الأصوات وهكذا بالنسبة لبقية المرشحين. رابعاً: في حالة تساوي المرشحين في الأصوات لنيل المقعد الأخير تجري قرعة بين المتساويين بحضور المرشحين أو ممثلي الكتل المعنية".

عدد أصواتهم التي حصلوا عليها على عدة مئات، ومع ذلك حصلوا على مقاعد في المجلس بفضل قوائمهم، وفي نفس الوقت هنالك مرشحون لم يتمكنوا من الفوز بعضوية مجلس النواب رغم حصولهم على عدد من الأصوات يفوق بكثير أصوات أقرانهم الفائزين⁽¹⁹³⁾!

خامساً: النظام الإنتخابي في انتخابات مجلس النواب / الدورة الرابعة (2018/5/12).

أجريت هذه الإنتخابات بموجب قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013 وتعديله الأول رقم (1) لسنة 2018 والتعديل الثاني رقم (2) لسنة 2018، وأسوة بالإنتخابات السابقة إعتد هذا القانون نظام التصويت النسبي، وكذلك أبقى التعديل على حجم الدائرة الإنتخابية وهي (18) دائرة بعدد المحافظات وفقاً لحدودها الإدارية⁽¹⁹⁴⁾ وكذلك أبقى على تبني القائمة المفتوحة، وبموجبها يحق للناخب التصويت للقائمة وأحد المرشحين فيها أو الإكتفاء بالتصويت للقائمة⁽¹⁹⁵⁾، أما عن آلية تحويل الأصوات إلى مقاعد وتوزيعها على المرشحين فقد إعتد القانون على طريقة (سانت ليغو) مع التعديل أيضاً ، حيث عُذلت الأعداد التسلسلية في هذا القانون إلى (1.7، 9، 7، 5، 3، 0000 الخ)⁽¹⁹⁶⁾

ومن وجهة نظر بعض الخبراء الإنتخابيين فإن هذا التعديل هو أسوء مانص عليه القانون ، إذ لم يكن لصالح الناخب ولا المرشحين الفرديين ، بل وحتى صالح الأحزاب الصغيرة ، وجعل من الإنتخابات مايمكن تسميته ب(الإنتخابات المغلقة) وذلك بإعتمادها على أعلى قاسم إنتخابي لصيغة توزيع المقاعد في تاريخ الإنتخابات العراقية وهو (سانت ليغو/1.7) ، وتدعم مرشحي الكتل الكبيرة والمتوسطة في الحصول على مقاعد رغم قلة عدد الأصوات التي يحصلون عليها مقابل الأصوات الكثيرة التي يحوزها مرشحوا الكتل الصغيرة أو المنفردة في حين لايتيح لهم فرصة الحصول على مقاعد كثيرة⁽¹⁹⁷⁾ .

ونحن بدورنا نؤيد هذا الرأي، كون تغيير تقسيم نسب الأعداد لطريقة سانت ليغو ماهو إلا تحريف للطريقة والهدف الذي أنشئت من أجله ، وكان هناك بدائل كثيرة لهذا التحريف ، منها نسبة الحسم أو تبني طرق أخرى لتوزيع المقاعد كطريقة هوندت.

سادساً: مشروع قانون انتخابات مجلس النواب / الدورة الخامسة .

ورد في الدستور على أن: "تكون مدة الدورة الإنتخابية لمجلس النواب أربع سنوات تقويمية، تبدأ بأول جلسة له، وتنتهي بنهاية السنة الرابعة"⁽¹⁹⁸⁾

(193) د. وليد كاصد الزبيدي ، المنظومة القانونية للإنتخابات في العراق وأثرها في الإنتخابات البرلمانية والمحلية 2018 ، منشورات مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2018 ، ص19-20.

(194) المادة (3) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (2) لسنة 2018 قانون التعديل الثاني لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013.

(195) المادة (12) من قانون إنتخاب مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013.

(196) المادة (14) من قانون إنتخاب مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013 ، المعدلة بالقرار رقم (1) لسنة 2018 .

(197) د. وليد كاصد الزبيدي ، المرجع السابق ، ص76.

(198) المادة (56/أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

ولم تكتمل مدة الدورة الإنتخابية الرابعة للحديث عن انتخابات مبكرة لمجلس النواب في دورته الخامسة، ولكن جاء ذلك بسبب ظروف إستثنائية مرت بها العملية السياسية، فبعد تصاعد الضغط الشعبي الناتج عن التظاهرات المستمرة منذ الأول من تشرين الأول 2019، وإستجابة لدعوة المرجعية الدينية الشيعية رفع السيد عادل عبد المهدي بتاريخ 2019/11/29 إلى مجلس النواب الكتاب الرسمي بطلب الإستقالة من رئاسة الحكومة، وتم قبول الإستقالة في الجلسة (20) لمجلس النواب ، المؤرخة في 2019/12/1 (199).

وكانت أول مهام الحكومة المؤقتة (حكومة السيد مصطفى الكاظمي) هي إجراء انتخابات نيابية مبكرة لغرض إنتخاب مجلس نواب جديد وحكومة جديدة ، وهذه الإنتخابات لابد وأن تجري وفق قانون إنتخابي جديد يتضمن إصلاحات إنتخابية تعيد الثقة للمواطن بالعملية الإنتخابية.

حيث صوّت مجلس النواب في الجلسة (24) الثلاثاء 2019 /12/24 بالموافقة على مشروع قانون انتخابات مجلس النواب العراقي ، في قراءة أولى له ، ونحن بصدد إنتظار صدور هذا القانون الذي ستجري في إطاره الانتخابات النيابية القادمة في دورة نيابية خامسة لم تكتمل المدة الدستورية لسابقتها. وبالإطلاع على محضر الجلسة أعلاه فإن القراءة الأولى لمشروع القانون تذهب إلى تقسيم المحافظة إلى دوائر إنتخابية متعددة وأن يكون الترشيح فردياً ضمن الدائرة الإنتخابية الواحدة وتوزع المقاعد بين الفائزين على أساس نظام الفائز الأول (الحاصل على أعلى الأصوات). وكما أسلفنا يبقى الحديث هنا عن مشروع قانون نتأمل أن يصدر قريباً مراعيّاً الإعتبارات والمعايير الدولية ومتجاوزاً للنتائج السلبية التي خلفتها الأنظمة الإنتخابية السابقة.

الخاتمة:

بعد أن إنتهينا من إيراد أهم الأفكار في موضوع (إصلاح التشريعات الضامنة للإختيار الأمثل للنظام الإنتخابي) توصلنا إلى عدة نتائج ومقترحات نقف عليها في البيان التالي:

أولاً: النتائج :-

- 1- لا يوجد نظام إنتخابي واحد يمكن تطبيقه على كل الدول في كل زمان ومكان ، بل توجد أنظمة إنتخابية متعددة تتوافق مع مقتضيات كل بلد سياسية والإقتصادية والثقافية والإجتماعية والأمنية ، خصوصاً في الدول الحديثة العهد بالديمقراطية.
- 2- إن إنتقاء النظام الإنتخابي يتأثر بمجموعة من العوامل ، ويؤثر على مجمل الحياة السياسية في الدولة ، لذا فإن فاعلية تطبيق نظام إنتخابي ما تتوقف على العديد من المحددات

(199) الموقع الرسمي لمجلس النواب العراقي متاح على الرابط الإلكتروني : <https://ar.parliament.iq/2019/12/01>

والتي قد تؤدي به إلى دعم المسيرة الديمقراطية أو أن يكون بمثابة عقبة تعرقل سبيل التحول الديمقراطي.

3- إن نظام التمثيل النسبي المطبق في العراق بكيفيته الحالية لم يكن موفقاً ، ويعود جزء من ذلك إلى كثرة التعديلات التي أجريت على النظام الإنتخابي والتي كانت أحد أسباب عدم نجاحه ، حيث كانت تجري من قبل أعضاء مجلس النواب فقط ودون محاولة منهم لإشراك الفئات الأخرى المعنية بالعملية الانتخابية كالمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ومنظمات المجتمع المدني وأساتذة الجامعات المختصين.

4- يقتضي التمثيل العادل للمواطنين في المجالس النيابية ، أن يكون النظام المعتمد لتوزيع المقاعد الانتخابية بين المرشحين والأحزاب والكيانات السياسية الفائزة في الانتخابات منسجماً مع ظروف الدولة ، فالدول التي تتكون من طوائف وقوميات مختلفة تتطلب اعتماد نظام يضمن التمثيل العادل لأكثر عدد من هذه المكونات.

ثانياً: المقترحات :-

1- لا بد من أن يكون تشريع النظام الإنتخابي من قبل أصحاب الإختصاص وأن تتشكل لجان لدراسة بيئة الانتخابات العراقية قبل تشريع النظام الإنتخابي حتى لا يكون عرضة لأهواء الأحزاب والكيانات السياسية صاحبة النفوذ ، وحتى يكون النظام الإنتخابي ملبياً لإرادة أغلبية الشعب.

2- نقترح تضمين قانون الانتخابات الجديد المزمع إصداره ، ترسيم الدوائر الانتخابية على أساس الأقضية بدلاً من المحافظات ، من أجل ضمان توزيع المقاعد النيابية بالتساوي على كل محافظة .

3- نقترح زيادة حملات التثقيف السياسي بالنسبة لجمهور الناخبين ، لكي يكون لديهم معرفة جيدة بنوع النظام الإنتخابي الذي تجري في ضوءه الانتخابات وما هي النتائج التي تترتب عليه مستقبلاً.

4- الإسراع بإعداد تعداد سكاني شامل وشفاف من قبل الجهات المختصة قبل إجراء الانتخابات النيابية القادمة ، لمعرفة الحجم السكاني لكل محافظة وتوزيع المقاعد البرلمانية بشكل منصف بين المحافظات.

5- نقترح على المشرع العراقي اعتماد نظام الإنتخاب الفردي لأنه النظام الأصح في ظل المشاكل التي رافقت التجارب الانتخابية من فساد مالي وإداري ومحاصصة طائفية وسياسية ، إذ إن الإنتخاب على أساس فردي يقلل من الفوضوية الحزبية ويقوي من حظوظ المستقلين أيضاً

ويعزز قيم المواطنة لأن إرادة الناخب في هذا النظام تكون فعالة عبر معرفته التامة بالمرشح لإرتكاز هذا النظام على الدوائر المتعددة على مستوى المحافظة الواحدة.

قائمة المراجع

أولاً: المعاجم :

1. المعجم العربي لمصطلحات الإنتخابات ، البرنامج الأنمائي للأمم المتحدة ، الطبعة الأولى ، مصر ، 2014 ، ص134.

ثانياً : الكتب العربية :

1. د. سعاد الشرقاوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 ، ص172.

2. د. جعفر إسماعيل حاجم ، المعالجة القانونية لتنظيم العجلة الإنتخابية (دراسة مقارنة) ، دار المدى للنشر ، بغداد ، 2016.

3. د. محمد سليم غزوي ، الوجيز في نظام الإنتخاب ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2000 ، ص46.

4. د.صالح جواد كاظم و علي غالب العاني ، الأنظمة السياسية ، بغداد ، 1990 ، ص 44.

5. د.علي أحمد خليفة ، القانون الإنتخابي ، منطلقات الحقوق ومحددات المشاركة وتحديات التمثيل ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، 2017

6. د. جورج شفيق ساري ، النظام الأنتخابي على ضوء قضاء المحكمة الدستورية العليا ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2005 .

7. نعمان أحمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة السابعة.

8. د.عبد العزيز عليوي العيساوي ، نظم انتخاب مجلس النواب العراقي بعد عام 2003 ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، الطبعة الاولى ، 2013.

9. سعد مظلوم العبدلي ، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات ، مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2018 .

10. د.غسان بدر الدين وعلي عواضة ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، دار الحقيقة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى.

11. د.فلاح اسماعيل حاجم ، المعالجة القانونية لتنظيم العجلة الإنتخابية ، دراسة مقارنة ، دار المدى للنشر ، 2006.

12. حيدر عبد الله عبود جابر الأسدي ، التنظيم القانوني لأنتخاب اعضاء مجالس المحافظات (دراسة مقارنة) منشورات زين الحقوقية ، الطبعة الاولى ، 2016.

13. د. هاني علي الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة العاشرة ، 2014.
14. د.عبدو سعد وآخرون ، النظم الإنتخابية ، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الإنتخابي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الاولى ، 2005.
15. د.سرهنك حميد البرزنجي ، الأنظمة الانتخابية والمعايير القانونية الدولية لنزاهة الانتخابات ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 2015.
16. د. حمدان محمد سيف الغفلي ، صناعة الانتخابات في دولة الإمارات العربية المتحدة ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 2016.
17. د.ثروت بدوي ، النظم السياسية ، الجزء الأول ، النظرية العامة للنظم السياسية ، دار النهضة العربية ، 1964.
18. ينظر د.محمد أحمد إسماعيل ، الديمقراطية و دور القوى النشطة في الساحات السياسية المختلفة ، المكتب الجامعي الحديث ، 2010.
19. د. عبد الكريم علوان ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2009.
20. د. عبد العزيز عليوي العيساوي ، النظام الإنتخابي الأنسب لعراق ديمقراطي ، الطبعة الثانية ، المكتبة القانونية ، بغداد ، 2017.
21. د. صالح حسين علي العبد الله ، الانتخابات كاسلوب ديمقراطي لتداول السلطة ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2019 .
22. د. سعاد الشراوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، القاهرة ، 2007.
23. د. منذر الشاوي ، الإقتراع السياسي ، منشورات العدالة ، الطبعة الأولى ، بغداد ، 2001 ، ص 78.
24. د.منذر الشاوي ، القانون الدستوري (نظرية الدولة) ، بغداد ، مركز البحوث القانونية ، 1981.
25. د. سعاد الشراوي ، النظم السياسية في العالم المعاصر ، القاهرة ، 2007.
26. فؤاد مطير الشمري ، التجارب الإنتخابية في العالم ، الطبعة الأولى ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2014.
27. د. سريست مصطفى رشيد ، أنواع النظم الإنتخابية والعراق نموذجاً ، الطبعة الأولى ، منظمة آرام لحقوق الإنسان ، دهوك ، 2011.

28. ضاهر الغندور ، النظم الإنتخابية ، المركز الوطني للمعلومات والدراسات ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1992.
29. د. سعيد السيد علي ، المبادئ الأساسية للنظم السياسية وأنظمة الحكم المعاصرة ، الطبعة الأولى ، بلا دار نشر ، 2005.
30. د.قاسم حسن العبودي ، تأثير النظم الإنتخابية في النظام السياسي دراسة مقارنة بالتجربة العراقية ، الطبعة الثانية ، دار الصفار ، بغداد ، 2013.
31. د. سعد مظلوم عبد الله العبدلي ، الموسوعة التشريعية الإنتخابية للانتخابات العراقية بعد 2003 ، الجزء الاول ، الطبعة الاولى ، مطبعة الشروق ، النجف ، 2016.
32. د. عفيفي كامل عفيفي ، الإنتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية (دراسة مقارنة) ، دار الجامعيين ، الإسكندرية ، 2002.
33. د. محمد المجذوب ، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان وأهم النظم الدستورية والسياسية في العالم ، الطبعة الرابعة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2002.
34. بول بريمر ، عام قضيته في العراق النضال لبناء غد مرجو ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 2006.
35. د. رياض غازي البدران ، سوسيولوجيا السلوك الإنتخابي في العراق دراسة في الإنتخابات النيابية 2014 ، الطبعة الأولى ، مؤسسة تائر العصامي ، بغداد ، 2016.
36. د. منذر الشاوي ، في الديمقراطية التمثيلية ، دار الذاكرة للنشر والتوزيع ، بغداد ، العراق ، 2017.
37. أحمد سرحال ، القانون الدستوري والأنظمة السياسية ، دار العدالة للنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1980.
38. د.منصور محمد محمد الواسعي ، حقا الإنتخاب والترشيح وضماناتهما ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، 2010.
39. د. حميد حنون خالد ، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق ، مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2012.
40. د. مصطفى الناجي ، أثر قانون الإنتخابات لسنة 2005 وتعديلاته على خارطة السياسية للكتل النيابية العراقية ، مركز العراق للدراسات ، الطبعة الأولى ، 2017.
41. إبراهيم عبد العزيز شيحا ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، دون سنة طبع.

42. د. وليد كاصد الزبيدي ، المنظومة القانونية للانتخابات في العراق وأثرها في الإنتخابات البرلمانية والمحلية 2018 ، منشورات مكتبة السنهوري ، بيروت ، 2018.

ثالثاً : الرسائل والأطاريح :

1. حسن لقمان عجاج عبد الله القيسي ، دور النصوص التشريعية في بيان فاعلية النظام الإنتخابي ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والعلوم السياسية ، قسم القانون ، جامعة الأنبار ، 2019.
2. لرقيم رشيد ، النظم الإنتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر ، 2005.
3. زهيرة بن علي ، دور النظام الإنتخابي في إصلاح النظم السياسية -دراسة مقارنة- ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة أبي بكر بلقياد / تلمسان ، 2015.
4. عبد الله فاضل حسين حسين ، أنظمة الإقتراع الإنتخابي وتأثيرها في النظام السياسي الديمقراطي (العراق نموذجاً) ، أطروحة دكتوراه ، الجامعة الإسلامية في لبنان ، كلية الحقوق ، قسم القانون العام ، 2017.
5. سيف علي بدوي الزهلولي ، الكوتا النسائية في العراق ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية في لبنان ، كلية الحقوق ، قسم القانون العام ، 2018.

رابعاً : البحوث والمجلات :

1. د.منى جلال عودة ، النظم الإنتخابية البرلمانية المعتمدة في العراق بعد عام 2003 ، بحث منشور في مجلة آداب الفراهيدي ، العدد التاسع عشر ، آذار ، 2014
2. كمال السيد قادر ، المبادئ الأساسية للنظام الإنتخابي في العراق ، بحث منشور في مجلة الحوار المتمدن ، العدد 978 ، تشرين الأول ، 2004
3. د.شوكت أشتي ، التحالفات الإنتخابية مسارات متناقضة ومصير مجهول ، بحث منشور ضمن كتاب (التحولات الإنتخابية في لبنان 2005 في خضم التحولات المحلية والاقليمية) المركز اللبناني للدراسات ، بيروت ، 2017.
4. نادر عبد العزيز شافي ، الأنظمة الإنتخابية ومميزات كل منها ، بحث منشور في مجلة نحن والقانون ، العدد 328 ، بيروت ، لبنان ، 2012.
5. د.منعم صاحي العمار ، العراق وإستحقاق المصير المقبل دراسة في مقتضيات التهيئة لأنتخابات كانون الثاني 2005 ، مركز المستقبل للدراسات والبحوث ، الطبعة الأولى ، 2004.

6. د. علي هادي حميد الشكراوي ، طريقة سانت لاغو في توزيع المقاعد لإتخابات مجالس المحافظات لسنة 2013 ، مجلة الكلية الإسلامية جامعة ، النجف الأشرف ، العدد إثنان وعشرون ، السنة 2013.
7. أنور سعيد الحيدري ، النظم الإنتخابية في العراق ، قراءة نقدية ، من بحوث المؤتمر العلمي الأول للمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، مطبعة الوقف الحديثة ، أربيل ، 2011.
8. زينة منعم مظهر ، النظم الإنتخابية وتأثيراتها على التمثيل الإنتخابي (دراسة تحليلية) ، بحث مقدم ضمن فعاليات المؤتمر العلمي السابع للطلاب في كلية القانون والسياسة ، جامعة صلاح الدين – أربيل ، 2013.
9. خليل الربيعي ، المرجعية الدينية والإنتخابات ، بحث منشور في المجلة العراقية للعلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد الأول ، كانون الثاني ، 2005.
10. د. أسعد كاظم شبيب ، الإصلاح في مجال القانون الدستوري نحو قانون إنتخابي جديد ، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية ، 2018 ، العدد 36 ، الجزء 1.
11. عبد الله فاضل حسين العامري ، الإنتخابات والحكم الرشيد ، بحث منشور في مجلة دراسات إنتخابية ، تصدرها المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، العددان الثالث والرابع ، 2015.
12. د. رايح زغنونني ، النظام الإنتخابي كمؤشر لقياس إرادة الإصلاح السياسي في ديموقراطيات الموجة الثالثة (الجزائر نموذجاً) ، بحث منشور في المجلة العربية للعلوم السياسية ، العددان (52 و 52) ، 2016.
13. قاسم محمد عبيد ، أثر النظام الإنتخابي في أداء البرلمان العراقي ، وقائع المؤتمر العلمي الأول للمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، مطبعة الوقف الحديثة ، أربيل.
14. جمال ناصر جبار الزيدي ، الأنظمة الإنتخابية والإنتخابات في العراق ، بحث منشور في مجلة حوار الفكر ، تصدر عن المعهد العراقي لحوار الفكر ، العدد الثاني عشر ، السنة السابعة ، 2010.
15. د.قاسم محمد عبيد ود.علي محمد علوان و ربا صاحب عبد ،أثر النظام الإنتخابي في إداء البرلمان العراقي الدورة الإنتخابية الأولى،بحث منشور في مجلة قضايا سياسية،جامعة النهدين ،كلية العلوم السياسية ،العددان 27و28 ، 2012 .
16. د. أسعد كاظم شبيب ، إصلاح النظام الإنتخابي في العراق ، بحث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية ، 2017 ، العدد 32 ، الجزء 1.

17. د. لقمان عثمان أحمد والفاروق عبد الرحمن عباس ، تطور النظام الإنتخابي في العراق 2010-2014، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم القانونية ، السنة 6 ، العدد 23 ، 2014.

خامساً : المصادر الأجنبية :

1. International Foundation For Electronical Systems (IFES) , the impact of electronical design on the legislature, Web site: www.ifes.com
2. موريس ديفيريجه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، الأنظمة السياسية الكبرى ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، 1992
3. Resources designed for teaching about electoral system citizens Assembly on Electoral reform,2003
4. أندريه هوريو ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ، الجزء الأول ، ترجمة علي مقلد وآخرون ، الطبعة الثانية ، 1977.
5. Andrew Reynolds and others , Electoral System Design , The new international IDEA Handbook , Swedan , 2005.
6. ستينا لارسرود وريتا تافرون ، التصميم من أجل المساواة ، النظم الإنتخابية ونظام الكوتا الخيارات المناسبة والخيارات غير المناسبة ، ترجمة يوسف عماد ، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات ، السويد ، 2007.
7. فرانك ماكولخين ، إرساء الأسس لأنتخابات مستقبلية في سوريا ، ترجمة مريم فرح ، بيروت ، 2018.
8. Saideman, S.M. et al , Democratisation, Political institutions and ethnic conflict-A pooled time- series analysis, 1985-1998, Comparative Political Studies, 1990.
9. Tesbelis, George, Elite interaction and constitution building in consociational democracies, Journal of theoretical Politics, 1990.
10. Piparis, 'Women in European Legislative Elites', West European politics, 2002.
11. Anrew Reynolds, Electoral systems and democrazation in south Africa, oxford university press, New York, 2004.
12. فرانشسكا بيندا وآخرون ، الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق ، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات ، إسبانيا ، 2005.
13. أندرو رينولدز وآخرون ، أنواع النظم الإنتخابية ، ترجمة كرسينا خوشابا بتو ، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ، الطبعة الأولى ، أربيل ، 2007.

سادساً : الدساتير والقوانين :

1. أمر سلطة الإئتلاف رقم (96) لسنة 2004.
2. الدستور العراقي لسنة 2005.
3. قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005.
4. القانون رقم (26) لسنة 2009 (قانون التعديل الأول للقانون رقم 16 لسنة 2005).

5. نظام توزيع المقاعد لأنتخابات مجلس النواب رقم (21) لسنة 2010.
6. قانون الإنتخابات رقم (45) لسنة 2013.
7. قانون انتخابات مجلس النواب رقم (2) لسنة 2018 قانون التعديل الثاني لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013.

سابعاً : مصادر الأنترنيت:

د. علي الشكراوي ، مادة النظم السياسية ، محاضرة ملقاء في كلية القانون ، جامعة بابل ، المرحلة الثانية ، 2011-2012 ،

1. <http://www.uobablon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx>
2. ملف خاص بإنتخابات مجلس النواب العراقي ، من إعداد الدائرة الإعلامية لمكتب مجلس النواب ، منشور على موقع البرلمان العراقي ، الرابط الألكتروني: <http://ar.parliament.iq>
3. تعديل قانون الإنتخابات بالعراق حاضنة للإرهاب ، تقرير منشور في موقع قناة الجزيرة ، الرابط الألكتروني: <https://www.aljazeera.net/newsreportsandinterviews>
4. تعديل قانون الإنتخابات بالعراق حاضنة للإرهاب ، تقرير منشور في موقع قناة الجزيرة ، الرابط الألكتروني: <https://www.aljazeera.net/newsreportsandinterviews>
5. بيان صادر عن المرجعية الدينية في النجف الأشرف ، منشور على الموقع الرسمي لمكتب المرجعية ، الرابط الألكتروني <https://www.sistani.org/arabic/statement/26114/>
6. الموقع الرسمي للمحكمة الإتحادية العليا : https://www.iraqfsc.iq/s.2010/page_5/
7. الموقع الرسمي لمجلس النواب العراقي متاح على الرابط الأليكتروني : <https://ar.parliament.iq/2019/12/01>